

**تجربة مراجعات الجماعة الإسلامية المصرية
(رؤية من الداخل)**

إعداد:

د. طارق الزمر

رئيس مركز حريات للدراسات السياسية والاستراتيجية | إسطنبول

الرئيس السابق لحزب البناء والتنمية | مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

تعتبر قضية المراجعات الفكرية والسياسية مع الموضوعات بالغة الأهمية والحساسية ولا سيما في عالمنا العربي ولهذا فهي نادرة وربما منعدمة في بعض حقبتنا التاريخية ولهذا فإن تجربة مراجعات الجماعة الإسلامية المصرية التي انطلقت أو أطلقت عام ١٩٩٧ تكتسب أهمية بالغة وخاصة بعد اكتمالها وقد مضى عليها اليوم أكثر من عشرين عاما ثبتت فيها مصداقيتها وتمسك أصحابها بكل ما جاء بها منذ اللحظة الأولى مع إضافة بعض المستجدات التي استلزمها الاحتكاك بالواقع من خلال الرؤية الجديدة وهو ما أثمر تجربة سياسية بالغة الأهمية.

كما أن ارتباط التجربة بعلمية العنف السياسي المرتبط بالتغيير يجعل لأهميتها مذاق خاص فلا زال يحمل آثارا كثيرة لساحاتنا العربية ولا زال ينبئ عن دلالات عميقة بخصوص المستقبل وهو مما يجعل الموضوع يحتل صدارة الموضوعات التي يجب أن توليها مجتمعاتنا أهمية خاصة ولا سيما وقد أصبحت التغييرات والتحويلات السياسية هي القاسم المشترك في مجتمعاتنا والمحدد الرئيس لمستقبلها.

وقد اعتمدت في دراستي هذه لخبرتي بالموضوع محل الدراسة وذلك من خلال معاشتي للتجربة واحتكاكي بغالبية المشاركين فيها والمحيطين بها والتفاعل مع ما أحيط بها من ملابسات ومساجلات صحفية وأدبية إضافة للمراجع الأساسية التي صدرت عن التجربة بطبيعة الحال.

والجماعة الإسلامية هي أحد أهم الجماعات الإسلامية التي تأسست في مصر في سبعينيات القرن الماضي وكانت بداياتها داخل أسوار الجامعات ضمن تيار الجماعة الإسلامية العام الذي غمر كل جامعات مصر، ثم لم يلبث أن انقسم لعدة تنظيمات في نهاية السبعينات بسبب الخلاف حول الانضمام لجماعة الإخوان المسلمين وكانت إحداها الجماعة الإسلامية بالصعيد، والتي كان مركزها حينئذ جامعة أسيوط ثم امتد نشاطها بعد ذلك ليشمل غالب محافظات مصر.

دخلت الجماعة الإسلامية في صدام مع نظام السادات انتهى بمصرعه عام ١٩٨١ بعد أن كان قد اعتقل كل رموز مصر ومعارضيه، وقد ترتب على هذا الصدام اعتقال كل قادتها وقواعدها، لكن لم يكن ذلك نهاية المطاف حيث أسفرت محاكمات الجماعة عن تبرئة صفوفها الثانية والثالثة والتي أكملت مسيرة دعوة الجماعة من ١٩٨٤ وحتى ١٩٨٦، حيث جاء الوزير زكي بدر بمخطط لاستدراجها للصدام الذي لم تكن ترغب فيه أو ضمن مخططاتها، وقد استطاعت أن تنفادى الصدام حتي تم اغتيال المتحدث الرسمي باسمها في وضح النهار في أغسطس ١٩٩٠ فقررت الرد عليه بعملية اغتيال شهيرة سقط فيها رئيس مجلس الشعب رفعت المحجوب في أكتوبر ١٩٩٠، وهكذا دخلت الجماعة في معركة التسعينات شديدة البأس والتي كبدت فيها النظام خسائر كبيرة

وخسرت فيها أعدادًا كبيرة من قادتها وأفرادها وأصبحت مرة أخرى تنظيمًا خلف الأسوار.

وأثناء كل ذلك كان القادة القدامى للتنظيم داخل السجون يحاولون التوسط لوقف هذه الصراعات في إطار القانون والدستور، لكنهم لم يجدوا آذانًا صاغية حتى أطلقوا من خلف الأسوار ومن طرف واحد في ٥ يوليو ١٩٩٧ نداءهم الشهير يطالبون فيه شباب الجماعة بوقف كل أشكال الصدام والتحريض عليه، والذي عد البيان الأول الذي دشن بعد ذلك ما سمي بمراجعات الجماعة الإسلامية الشهيرة.

وتعد تجربة مراجعات الجماعة الإسلامية من التجارب المهمة التي تحتاج للمزيد من تسليط الضوء لأسباب كثيرة منها: أن الجماعة كانت أوسع الجماعات التي تبنت وانتهجت العمل المسلح في المنطقة العربية كما أنها كانت مؤهلة للاستمرار في هذا الطريق الصدامي لفترات أطول كما أن مراجعاتها قد صمدت حتى الآن برغم تعرضها للعديد من المحن والأزمات.

المحتوى:

الدوافع والأهداف

أهم التحديات

أهم الموضوعات:

1. النقد الذاتي والرقابة الداخلية
2. مبدأ المصلحة الشرعية
3. حرمة الغلو في الدين
4. حرمة تكفير المسلمين
5. نقد اعتبار المواجهة خيارًا وحيدًا
6. نقد تطبيقات الحسبة
7. نقد أسس استهداف المدنيين وفتوى القاعدة بخصوص الأمريكيين
8. عصمة الأقباط وحقوقهم
9. عصمة وأمان السياح
10. نقد أسس استهداف البنية التحتية
11. نقد تنزيل فتوى قتال الطائفة الممتنعة
12. رؤية نقدية لأفكار وممارسات تنظيم القاعدة
13. رؤية إسلامية للعلاقات الدولية
14. البدائل الاستراتيجية للعمل المسلح

أهم الإصدارات

أهم النتائج
تحدي الاختبار العملي بعد ثورة يناير
خاتمة
الهوامش

د. طارق الزمر
٢٠ يوليو ٢٠٢٠

الدوافع:

كان من أهم الدوافع لاتخاذ قرار وقف العمليات المسلحة عام 1997 وصول حالة الصدام الدموي بين الجماعة الإسلامية ونظام مبارك لمرحلة خطيرة تضرر منها المجتمع وأصبح الخوف منتشرًا في مناطق مختلفة نظراً لاتساع دوائر الصدام واحتمالية نشوبه في أي لحظة وفي أي مكان.

كما كان تعرض التيار الإسلامي لحمولات واسعة من التنكيل والاضطهاد والتضييق والملاحقة وتضرر سمعته شعبياً له نصيب من القرار حيث كانت عمليات التشويه المنهجي التي استندت في جانب كبير منها على الصدام الجاري فضلاً عن التعبئة العامة التي تمت على وقع معركة النظام مع ما أسماه بالإرهاب.

كما تعرضت سمعة الدولة للتشويه الخارجي من خلال الترويج لعدم قدرتها على فرض الأمن أو تحقيق الاستقرار وهو ما وظفته إسرائيل والقوى الإقليمية المنافسة ولا سيما تلك الدول الطامعة في حصة مصر من السياحة الإقليمية.

كما تعرض اقتصاد الدولة المنهك أصلاً للمزيد من الصعوبات جراء تزايد العمليات الإرهابية.

كل ذلك دفع القيادات التاريخية للجماعة والتي كانت خارج هذا الصراع حيث كانت خلف الأسوار للتدخل وسيطاً لوقف نزيف الدماء والخسائر الكبيرة التي لحقت بالجميع، وقد حاولت ذلك مرات عديدة إلى أن نجحت فعلاً بعد إعلانها مبادرتها لوقف العمليات المسلحة من طرف واحد في يوليو من عام 1997م والتي كانت تتصور أن النظام سيضطر في النهاية للاعتراف بها والتعامل معها.

الأهداف:

وقد كان القادة المخططون للمراجعات يهدفون لوقف المسار القتالي الذي تورطت فيه أو استدرجت إليه الجماعة الإسلامية، ومن ثم الوصول لصيغة تعايش تؤمن وجودها السلمي مع ممارسة أنشطتها تحت مظلة القانون والدستور دون اضطهاد، ثم العمل بعد ذلك على نشر التجربة وتعميمها ليستفيد منها الشباب للحيلولة دون استنزاف التيار الإسلامي في تجارب متكررة.

فالمراجعات لم تكن تعني "مجرد التراجع لصالح النظام المستبد فبرغم أنها فتحت الباب بقوة أمام ضرورة المراجعة، وأسست عملياً لعملية نقد ذاتي واسعة، وشجعت على التعامل مع قضايا كان البعض يظنها من المسلمات والثوابت.. برغم كل ذلك فإنها لا تعني التراجع - كما يروج البعض - لأنها لم تتضمن أبداً التراجع عن الأهداف العليا، كما لم تشمل بحال التراجع عن الواجبات الرئيسية للعمل الإسلامي.. وعلى هذا فإن تحويلها لمجرد ديكور يزين أوضاعاً غير صحيحة أو عباءة تستر أوضاعاً فاسدة أو مظلة تضيف الشرعية على سياسات أهدرت كل قواعد الشريعة والشرعية لن يضيف شيئاً إلى مبدأ وقف العمليات المسلحة بقدر ما يحوله إلى مسخ!!" (1)

فقد كانت المراجعات عملاً إسلامياً وواجباً حيويًا لاستكمال مسيرة المشروع الإسلامي بكفاءة وفاعلية أكبر وذلك في إطار سعيها لتحقيق الأهداف الآتية:

1 - تأسيس رؤية إسلامية جديدة للتعامل مع المستجدات الكبرى والتحديات الجسام، وترتيب الأولويات والتعامل مع آليات ووسائل جديدة تتلاءم مع مشكلات وتعقيدات الواقع الجديد.

٢ - بناء موقف موحد بالمشاركة مع كافة المعنيين بالشأن العام، قادر على الدفاع عن ديننا وهويتنا وأوطاننا، ومواجهة التحديات التي أفرزتها التحولات الدولية الأخيرة والتطورات التي تمر بها المنطقة.

٣ - إعطاء الفرصة للأنظمة السياسية بالعالم العربي والإسلامي كي توفق أوضاعها وتوقف حربها على الصحوه الإسلامية، تلك الحرب التي لا تخدم إلا مخططات القوى الأجنبية التي تسعى إلى تحويل مجتمعاتنا إلى ساحة لصراع مفتوح.

٤ - العمل على تحويل هذه المراجعة إلى نظرية عمل متكاملة، تتعامل مع كل معطيات المرحلة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية على جميع الأصعدة المحلية الدولية والإقليمية: نظرية تؤمن مسيرة الدعوة.. وتشق طريقاً للعمل.. وتفتح أبواب العمل التطوعي والخيري.. وتوفر المناخ لتعليم الشباب أمور دينهم.. وتستثمر كل الطاقات المتوافرة لصالح إعادة بناء الأمة" (2)

كما أن المراجعات بشكل عام قد أصبحت ضرورية "العموم الحركة الإسلامية بعد وصولها إلى حالة من التكلس، تشمل جميع التظاهرات داخلها الإخوانية والسلفية والجهادية على حد سواء.. فسكوت الإخوان عن تقييم محنة ١٩٥٤ أدى إلى تكرارها بصورة أوسع وأشد قسوة عام ٢٠١٣، رغم أن الرئاسة كانت في قبضتهم وتحت أيديهم.. كما أن التقاعس عن نقد الأخطاء الكارثية التي قام بها تنظيم القاعدة في أفغانستان أدى إلى تكرارها في العراق ثم الآن في سوريا، في موازاة أخطاء مماثلة لتنظيمات جهادية ارتبطت به.. كما أن الحالة السلفية ليست بعيدة عن الأزمة، فلم تكن معبرة عن أفكار السلف بقدر ما كانت تعبيراً عن الفكر الوهابي الذي جرى ترويجه على مدار سنوات طويلة بإشراف وتوجيه المخابرات الأمريكية لمواجهة الاتحاد السوفيتي.. ووصل التخبط مداه داخل المحيط السلفي مع اتساع رقعة الفكر المدخلي الذي يجمع ما بين التكفير والإرجاء.. هنا تبدو المراجعات هي البارقة التي لا تزال تلوح في الأفق للخروج من هذه الفوضى وكتابة ميلاد جديد للحركة الإسلامية شريطة الاستفادة منها" (3)

وقد ظلت الجماعة الإسلامية وحزب البناء والتنمية الذي تم تأسيسه بعد الثورة أوفياء لمبادئ المراجعات التي تمت قبل الثورة بما يناهز ١٤ عاماً، بل وشمرّ الحزب عن ساعديه للتصدي للأفكار الداعشية التي بدأت تطل بعد الانقلاب العسكري في يوليو ٢٠١٣، وأدار عدة حملات ضد "التكفير" و"التفجير" كان آخرها في مايو ٢٠١٥ حيث تم اعتقال قائد الحملة رئيس مجلس شورى الجماعة الإسلامية د. عصام درباله أثناء عقدها، وتم إيداعه في المعتقل في ظروف بالغة القسوة حتى استشهد بعد شهرين من اعتقاله!! ورغم ذلك فقد واصل قادة الحزب تصديهم للأفكار الداعشية بالطرق المختلفة (4) كما أعلن الحزب في أبريل ٢٠١٧ عن مبادرة شاملة لإنقاذ سيناء (5) ووقف نزيف الدماء على أراضيها لكنها لم تجد أيضاً من يتعامل معها حيث تغلبت الحسابات السياسية للنظام.

وبرغم الالتزام الصارم بالنهج السلمي ونبذ العنف والقيام بدور واضح في التصدي للأفكار التكفيرية والعنيفة، فإن ذلك لم يمنع النظام من إدراجها على قوائم الإرهاب في نوفمبر ٢٠١٨، وهو الذي لم يكن قد أدرجها قبل المراجعات حينما كانت في أوج صدامها العنيف مع النظام وخاصة في التسعينات.. بل ولا زالت الجماعة مدرجة على قوائم الإرهاب الأمريكية والأوروبية فيما يعتقد المراقبون أنه بضغوط من النظام المصري، ففي أحد تسريبات ويكليكس إشارة واضحة لرفض مسؤول مصري مقترحاً أمريكياً عام ٢٠٠٨ برفع التنظيم من قوائم الإرهاب (٦)

كما يعتقد المراقبون أن الضغوط المصرية هي سبب إعادة إدراج التنظيم مرة أخرى على قوائم الإرهاب الأوروبية بعد أن أنصفه القضاء الأوربي بحكم نهائي لم يتم الطعن عليه، قضى برفع اسمه من تلك القوائم في أبريل ٢٠١٩ (٧) (٨) في سلوك لم يبعد كثيراً عن سلوك دول العالم الثالث التي لا تحترم أحكام القضاء ولا تعرف شيئاً عن دولة القانون!!

أهم التحديات التي واجهت تجربة المراجعات:

تصور البعض أن تجربة مراجعات الجماعة الإسلامية وجدت طريقاً ممهداً سلكته، وروج البعض لتسهيلات حكومية تمت لنجاح التجربة؛ لأن هذا هو المتوقع في ظل معاناة الدولة وتصريح كافة أجهزتها ليلاً ونهاراً بأن مشكلة الإرهاب هي مشكلة الدولة الرئيسية، وأنه لولا الإرهاب لانطلقت نحو تحقيق كل أهداف المجتمع المنشودة، لكن الحقيقة على العكس من ذلك تماماً، حيث واجهت التجربة العديد من العقبات والتحديات الداخلية والخارجية:

1. كان التحدي الأول الذي برز أمام جيل تحمل عبء كل هذه المواجهات كيف يعلن عن تخليه عنها وعن تضحياته الكبيرة خلالها، وخاصة وهو في قبضة السجان وتحت ظروف إنسانية بالغة القسوة، فقد كان يرى ذلك هزيمة مهينة.. وكان البعض الآخر يرى أن المراجعات داخل السجن تفتقد أهم عناصر نجاحها المتوقع من إقناع الآخرين بها، لهذا ينبغي ألا يكون مكانها السجن أو أن يعلنها من يتم الإفراج عنهم.. ورأى البعض الآخر أن التنظيم لم يدخل ساحة الصدام مختاراً وإنما تحت ضغوط الاضطهاد والتعذيب والاعتقال المفتوح ولم يتوقف شيء من ذلك بعد.. وكان البعض الآخر يرى إمكانية إدارة مفاوضات نزع التسليح بشكل أفضل بحيث تتضمن تحقيقاً للأهداف بشكل أكفأ.

2. اعلان النظام على يد وزير داخلية رفض المبادرة أو أنها لا تعنيهم ومن ثم الاستمرار في عمليات القمع والاضطهاد فضلاً عن قتل الشباب برغم استجابتهم لمبادرة وقف العنف التي أعلنها القادة في ٥ يوليو ١٩٩٧، وربما أراد من ذلك أن يقول إنه ليس له علاقة بالمبادرة وأنه ليس هناك ثمة مفاوضات وهو ما أعلنه بالفعل الوزير "حسن الألفي" بشكل صريح وذلك تحسباً لتكرار سيناريو إطاحة الوزير السابق عبد الحليم موسى على خلفية إجراء مفاوضات وصمت بتبديد هيبة الدولة.

3. التوسع في التعذيب في المعتقلات بعد إعلان بيان المبادرة الأول لأسباب غير منطقية وغير مفهومة حتى الآن سوى أنها كانت تهدف لاستكمال مخطط الإجهاد على التنظيم أو لاستفزاز قادته بالخارج للرد بعمليات جديدة تكرر استمرار الصدام وتقطع الطريق على الحل الوشيك.. وهو ما انعكس سلبيًا على عمليات الإقناع اللاحقة حيث أظهرت الدولة بمظهر المراوغ الذي لا يؤتمن، كما جعل الشباب يتصلب في تصور الوصول لحل سياسي مع النظام في ظل استمرار الضغوط القاسية بل والعنيفة.
4. إعلان قادة الجماعة الإسلامية خارج مصر رفضهم لوقف العمليات المسلحة، بل وتشككهم في نسبتها للقادة التاريخيين أو أن تكون قد صدرت دونما ضغوط.
5. وقوع حادث الأقصر الذي تم نسبته لأحد قيادات الجماعة بالخارج والذي جاء بعد إعلان المبادرة بشهور قليلة في نوفمبر ١٩٩٧ وكانه يريد عرقلة المسار من بدايته أو رفع سقف التفاوض.
6. إعلان تنظيم القاعدة أن قادة الجماعة الإسلامية قد دخلوا معه في تحالفه الجديد "الجبهة العالمية لقتال اليهود والصليبيين" الذي تأسس في فبراير من العام ١٩٩٨ في رغبة واضحة من تنظيم القاعدة أن يحتفظ بالجماعة في خندقه، ولا سيما أن ذلك الإعلان جاء بعد إعلان مبادرة وقف العنف بشهور قليلة.
7. اعتراض العديد من الكوادر التنظيمية على فكرة المراجعات باعتبارها إذعائًا وخضوعًا للنظام الفاسد الظالم واعتراض البعض الآخر على بعض مضامين المراجعات وخاصة ما نسب من آراء لبعض القادة وإن لم يحز التأييد الرسمي لهيئة القرار آنذاك وهو مجلس شورى الجماعة.
8. ضيق أفق بعض القيادات الأمنية والإعلامية، بل والنخب الثقافية جعلها تحاول نسبة المراجعات لنجاحات أمنية وسياسات القمع، بل ومحاولة استصدار بعض التصريحات التي تعطي المراجعات صبغة حكومية، وكأن الجماعة عادت من الجهاد ضد النظام إلى تأييده!! كما أن بعضهم حاول إعطاءها صبغة التوبة التي انتشرت في السجون آنذاك خارج نطاق تنظيم الجماعة الإسلامية!!
9. عدم تجاوب النظام بشكل مكافئ مع وقف العمليات المسلحة سواء على مستوى الإفراج عن المعتقلين - وخاصة أن الغالبية العظمى منهم كانت معتقلة بشكل إداري تعسفي ولم يوجه إليها أي اتهام، ولم يفرج عنهم بعد ذلك إلا خلال عشر سنوات حيث تم الإفراج عن غالبيتهم عام ٢٠٠٦ - أو على مستوى رفع الحظر عن الأنشطة العامة (دعوية أو سياسية أو مجتمعية) بالنسبة للمفرج عنهم وهو ما عبر عنه صفوت عبد الغني في مقال غاضب تم حجه سريعًا من على موقع الجماعة الإسلامية الخاضع للرقابة الأمنية للصيقة وهو ما لفت نظر المراقبين: "فقد عودتنا سلطات الأمن في العالم العربي أنها لا تهب لمصادرة عدد ما من صحيفة إلا إن كان العدد يحمل ما تراه هذه السلطات يشكل تهديدًا ما لنظامها السياسي أو الأمني، ففي مقاله الذي تم رفعه من الموقع الرسمي للجماعة الإسلامية المصرية عبر

القيادي البارز د. صفوت عبد الغني عن ضيق وتذمر قيادات وعناصر الحركة من الحظر المفروض عليهم والذي يحول بينهم وبين النشاط السياسي والعمل العام.. فقد حمل المقال دعوة صريحة للنظام السياسي الحاكم، فحواها إما رفع الحظر أو تتركونا نرحل عن هذه البلاد إلى أي وجهة تكون، فقد جاء المقال ليؤرخ ربما لبدایات التعبير عما تعانیه نفوس بعض الإسلاميين في مصر جراء "الإقصاء السياسي" إلا أن الدولة لم تشأ أن تسمح لهم بعمل سلمي ولا غير سلمي، وهو ما اعتبره عبد الغني في مقاله: "إضعاف لمسيرة المبادرة ومبررات المراجعات.. ففي مقاله الذي حمل عنوان "الجماعة الإسلامية ومجازر غزة"، ونشر في أوج العدوان الصهيوني على القطاع دعا صفوت عبد الغني النظام المصري إلي إرسال كوادر الجماعة كمتطوعين إلى قطاع غزة في حالة الإصرار على عدم دمجهم في المشاركة السياسية والسماح لها بالعمل العام معتبراً أنها فرصة تاريخية أمام الدولة للخروج من المأزق، فإن انتصرت غزة يكون لمصر الدور البارز والرائد، وإن تناثرت أشلاء كوادر الجماعة الإسلامية تحت وطأة القصف الصهيوني فكفى الله النظام المصري شر الدمج أو الإقصاء" (9)

10. يجب ملاحظة أن ضيق أفق السلطات جعلها تتجه نحو التوظيف السياسي للمراجعات وهو ما أفقدها قدرًا مهمًا من مصداقيتها ولا سيما وقد حاول البعض أن يوظفها لصالح سياسات النظام الحاكم وبعض مواقفه.. كما كان حرص السلطات الأمنية على الاستحواذ على التجربة باعتبارها نجاحًا لأجهزتها على غير الحقيقة عاملاً في إفقادها أهم عناصر تميزها.. كما عمدت بعض أبقاق النظام الإعلامية لأن تصف المراجعات بالتوبة وبررت ذلك بأنه ليس مطلوبًا من النظام أن يخرج قادة المراجعات أبطالاً بعد كل هذه المعارك والحروب مع النظام!! وعمد البعض الآخر لأن يثبت أن المراجعات هي ثمرة الحصار الأمني واستهداف وقتل النشطاء وأعواد المشانق المشرعة والملاحظات المستمرة، وهو عكس فلسفة المراجعات، بل يضربها في الصميم فالمراجعات يجب أن تكون طوعية وعن قناعة.

11. حرص مراكز القرار الرئيسية بالنظام على عدم اكتمال نجاح تجربة المراجعات بمواصلة احكام الخناق على أنشطة الجماعة وذلك في ضوء متطلبات المشروع الاستبدادي الذي يستلزم تبريراً لوجوده تحت مظلة مكافحة الإرهاب وهو ما جعل تجربة المراجعات غير مرشحة للتمدد أو للتفاعل داخل الساحات الجهادية.

12. في الوقت الذي يجب ملاحظة نجاح الجماعة الإسلامية في مواجهة تحدي استمرار الصراع المسلح واحتمالات الانزلاق لحرب أهلية فقد فشل النظام في الاستجابة لهذا النضج، ولم يتعامل معه إلا مضطراً أو خوفاً من الاتهامات الأمريكية وبشكل برجماتي: "فقد ظل التعامل مع المبادرة دون المستوى، حتى جاءت أحداث أيلول/ سبتمبر 2001 التي ضربت في الولايات المتحدة، وبدأت الولايات المتحدة حربها الواسعة ضد الإرهاب، والتي جعلت من أمريكا وحشاً كاسراً، بحيث تحولت واشنطن إلى طرف يأمر ويريد من الجميع الطاعة، وتم

تحديد نظام مبارك بوصفه مسئولاً عن تصدير الإرهاب، المتولد عن الغضب الناتج عن الاستبداد، وواجه مبارك أثناء زيارته للولايات المتحدة في 5 آذار/ مارس 2002 حملة شرسة رغم تعاون مصر معها بالمعلومات وتأييد حملتها في أفغانستان، وخرجت صحف أمريكا تصف مصر بأنها "كوم زبالة" ودولة "منافقة"، ترفض التعاون مع أمريكا في حرب الإرهاب، واعترض نواب في الكونجرس الأمريكي على مدّ مصر بصفقة صواريخ حديثة.. فبدأ نظام مبارك يتذكر منذ آذار/ مارس 2002 أن هناك مبادرة مسؤولة للجماعة الإسلامية، وأنها حققت نجاحاً بالفعل في وقف دائرة العنف في مصر، فبدأ إعلامه يركز على نجاح المبادرة وبدأت زيارات بعض الصحفيين للسجون والتركيز على التحولات التي شهدتها الجماعة الإسلامية باعتبارها واحدة من إنجازات النظام!! وبدأت سياسة جديدة في التعامل مع المبادرة شهدت تحولات في سياسات وزارة الداخلية، والسماح لقيادات الجماعة الإسلامية بزيارات السجون المختلفة لشرح المبادرة وتكوين رأي عام داعم للمبادرة" (10) فلم يكن تفاعل نظام مبارك مع مبادرة وقف العنف مبني على قناعة "ولم يتعامل معها إلا عام 2002م فيما بعد أحداث سبتمبر ورغم أنها أطلقت عام 1997م وذلك على استحياء وعلى مضض وتحت ضغط الخوف من الأمريكان، الذين راحوا مذعورين يبحثون عن سبب لانتشار الإرهاب في العالم، فجاءتهم الإجابة من أهم مراكزهم البحثية وأكبر مفكرهم لتوجه أصابع الاتهام للنظام المصري الذي بالغ في تعذيب الشباب وأفرط في القمع وأغلق كل منافذ التعبير فهاجر الشباب للخارج ليكتشف أن أمريكا هي الداعم الرئيس لهذا النظام" (11) ووقعت مواجهة مباشرة في هذا السياق بين توماس فريدمان ومكرم محمد أحمد الذي رجع من أمريكا منزعاً داعياً للإفراج عن المراجعات ليقول النظام من خلالها للعالم أننا نجحنا في معالجة الإرهاب ولسنا مسؤولين عن تصديره.

13. عدم التعاطي الإيجابي من قبل السلطات المصرية مع مقتضيات المراجعات والعمل على توظيفها لصالح النظام السياسي والأمني كاد يضع المراجعات في مربع التراجعات، وهو ما لم تستسلم له الجماعة لأنها بذلك تكون قد سلمت مشروعها الفكري والسياسي، لكنها ناضلت في الحفاظ عليه والدفاع عنه حتى اندلاع ثورة ٢٥ يناير التي انتهزتها لتفعيل المشروع الذي كانت قد وقفت السلطات دونه بشكل صارم.

14. قبول بعض قادة المراجعات التماهي مع الطرح الحكومي لها أضر بالمبدأ وعرضه للانتقاد من قبل الراضين والمتربصين، وإن لم يطغ ذلك على الرؤية الرسمية للجماعة والتي تأكدت كل مضامينها في أول جمعية عمومية عقدتها بعد انكشاف النظام الأمني وسقوط مبارك وذلك في مايو ٢٠١١ حيث كانت بمثابة استفتاء صريح على المضامين الجديدة للمشروع الفكري والسياسي من خلال

السياسات التي تم إقرارها والانتخابات التي أفرزت هيئة قيادة جديدة غابت عنها القيادات التي تماهت مع الطرح الحكومي. (12)

أهم موضوعات المراجعات ومضامينها الفقهية:

المضمون الأول.. جوهر عملية المراجعات هو ضرورة النقد الذاتي والرقابة الداخلية:

يعد المدخل الإيماني والرقابة الذاتية هو المدخل الرئيس لمبدأ المراجعة والنقد الذاتي الذي يعد من أهم المبادئ القريبة لعقل ووجدان التكوين الإسلامي فغاية المسلم في كل أعماله وأفكاره، بل ونواياه هو رضى الله تعالى والدار الآخرة وهو ما يجعله دائماً يسأل نفسه عن مدى قربيه أو بعده من ذلك (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ) الحشر: 18. ويقول عمر بن الخطاب ؓ: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم وتزينوا للعرض الأكبر (يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ) الحاقة: 18.

"كما من الملاحظ أن الخلفاء الراشدين قد عدلوا مواقفهم بعد خوض تجارب معينة سواء في مجال الفتوحات وإدارة الصراع أو في مجال المعالجات الاقتصادية للأزمات والمجاعات وغير ذلك بهدف توعية من بعدهم فمنهم من قال (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كذا وكذا).. ولقد أسس الفقهاء للعديد من القواعد الفقهية التي تؤكد على تغيير الأحكام بتغيير الأزمان والعادات فالحكم على الشيء فرع عن تصوره فمتى تغير الواقع تغير الحكم بشأنه.. ومن يتابع فتاوى الأئمة الأعلام يجد أن هناك تغيرات طرأت بتغيير الزمان والمكان ولم يمنعهم شيء من أن يقولوا بالرأي الجديد في الواقع الجديد، ولهذا يقول الإمام النووي رحمه الله: المسلم الصادق يغير موقفه في اليوم أربعين مرة لأنه يدور مع الحق حيث دار، أما المرائي فيثبت على حاله أربعين سنة مخافة قول الناس فيه" (13)

"كما أن الواجب على كل جماعة أو حركة أن تراجع أعمالها وتتنظر في مسيرتها بعد كل دورة من دورات العمل لتقف على مدى التزامها بمرجعيتها ومدى مطابقتها ومدى تحقيقها لأهدافها، فهو واجب على الفرد كما أنه واجب على الجماعة... وفي ضوء المراجعة يلزم احترام نتائجها كما يلزم التصويب وإعادة ترتيب الأوضاع في إطار المرجعيات والخطط والأهداف، لهذا فقد جاء قرار الدعوة لوقف العمليات المسلحة في مصر بعد دراسة شاملها لنتائجها، وكذلك دراسة التحديات الجديدة التي أحاطت بالمنطقة الإسلامية في ضوء التحولات الدولية الأخيرة وبعد دراسة أثر ذلك كله على مستقبل التيار الإسلامي... كما قد تبين أن هذه العمليات قد أدت إلى الوقوع في محاذير شرعية خطيرة فرضتها طبيعة القتال داخل المجتمعات الإسلامية كما تحولت إلى مجرد عمليات للدفاع عن النفس أو عمليات عشوائية غير مرتبطة بتحقيق أهداف إسلامية عامة أو مقاصد شرعية حقيقية" (14)

وهكذا كان القرار ذاتي وبمحض الإرادة "وبناء على ما تقدم من نتائج ودراسة تفصيلية للاختيارات المختلفة ومراعاة المصالح الشرعية وترتيب الأولويات والنظر في المآلات والسنن الكونية والقدرات والامكانيات وجدنا أنه لا بد من إعادة النظر بطرح بديل أكثر فاعلية يفى بالغرض، ويتلافى السلبيات التي تضخمت ويستفيد من المساحة المشروعة ويحفظ الثوابت، ويحتفظ بحالة القبول في الشارع السياسي، وكذا نقاط التفوق التي تمس القلوب عند الجماهير.. فرؤيتنا الجديدة ليست من باب الرخصة أو تقديم التنازلات لأحد، بل هي ما نراه مناسباً لتيار يسعى إلى إرضاء ربه بطريقة أقرب إلى تحقيق الأهداف من غيرها" (15)

"كما لم تكن المراجعات مجرد هزيمة أمام قهر النظام المتسلط.. كما لم تكن من موقع ضعف أملى عليها التراجع؛ لأن تشكيلات الجماعة المنتشرة في الداخل والخارج آنذاك كانت لا تزال قادرة على المدافعة والاستمرار في الصراع، كما كان عدد مهم من قادتها لا يزال خارج البلاد ويمتلك القدرة على إدارة هذا الصراع.. كما كان النظام مأزوماً اقتصادياً بالشكل الذي يصعب عليه الاستمرار في مواجهة مفتوحة من هذا النوع إلا بضخ غالب موارده في تأمين القيادة السياسية، ثم لتذهب البلاد بعد ذلك إلى الجحيم طالما بقي الرئيس وأبناؤه في مأمن" (16)

"كما كانت في أحد أبعادها نوعاً من "الهجوم السياسي" ولم تكن مجرد انسحاب أمام جبروت النظام وقوته العاشمة، فقد وضعت النظام في موقف حرج أمام أنصاره وهم غالب القوى السياسية آنذاك، الذين كانوا قد وقفوا بجانبه وخضعوا لقبضته الأمنية المغلفة بشعار محاربة الإرهاب، وقبلوا السكوت على كل أشكال التوسع في القوانين الاستثنائية والإجراءات القمعية، وتأميم الساحة السياسية في مقابل أن يكون لهم من الأمر شيء بعد زوال الغمة وتحقيق النصر المظفر!! ولهذا كان من الطبيعي تزايد "المطالب السياسية" واتساع دائرة "الاحتجاج السلمي" وارتفاع الأصوات مطالبة بالإصلاح السياسي طالما قد انتهى الإرهاب، وهذا ما كان يحذره النظام الذي اختطف المجتمع تحت شعار "لا صوت يعلو فوق صوت مكافحة الإرهاب" وهكذا تخمرت البيئة التي أنتجت ثورة يناير" (17) "فلم تكن مبادرة وقف العنف في تموز/ يوليو 1997 من وجهة نظري إعلاناً بالهزيمة، كما يذهب البعض، بقدر ما كانت تعكس رؤية إسلامية وسياسية استراتيجية، انتهت لقناعة كاملة بأن العنف لم يساهم إلا في تكريس الاستبداد والانهيار على كل المستويات السياسية والاقتصادية، وملف الحريات وحقوق الإنسان، وأن العنف ليس هدفاً في حد ذاته" (18)

كما لم تكن "الموافقة على المراجعات من قبل قواعد الجماعة صكاً على بياض منحتة لقادتها، بل شهدت أروقة السجون حالة من الجدل والشد والجدب، والمفارقة أن أشدها كانت بالسجون التي شهدت أقسى معدلات الإذلال والضغط وفي مقدمتها سجن العقرب الشهير، مما ينفى كون المراجعات جاءت نتيجة للضغوط" (19)

المضمون الثاني: مبدأ المصلحة وموازنات المصالح والمفاسد:

وقد كان المدخل الرئيس الثاني لعملية المراجعات في ضوء تجربة الجماعة الإسلامية في مصر هو مبدأ المصلحة الشرعية وذلك من خلال النظر في المصالح والمفاسد التي ترتبت على الصدام بين الجماعة والنظام المصري، والمصلحة الشرعية مبدأ إسلامي مستقر حيث العمل على تحصيل المصالح وإزالة المفاسد، كما له أسانيد قوية من نصوص الشريعة وأقوال الفقهاء.. علما بأن الاستناد إلى المصالح وتقدير المفاسد لا يعني كما تصور البعض تكتيكا أو مناورة، وذلك لأنه مبني على إعادة النظر في مجمل الرؤية، وخاصة ما يتعلق بتصور الواقع وطرائق التعامل معه، كما أنه مرتبط بواقع سياسي متحكم (دوليا وإقليميا) ثبت أن يحتاج لتفاعلات أخرى تمثل في جوهرها استراتيجية جديدة بعيدة عن فكرة الصدام أو المواجهة المسلحة، وهكذا كان التأكيد على نصوص الفقهاء القاطعة بتحكيم منطق المصالح الشرعية (20):

يقول العلامة الشاطبي: "تحصيل المصالح هي أصل أصول الشريعة إذ أن الشريعة إنما أنزلت لتحصيل مصالح العباد الدينية والدنيوية ودفع المفاسد عنهم" والأدلة على ذلك كثيرة نسوق منها:

1- قال تعالى: (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ) الأنعام: 108.

قال القرطبي: فيها دليل علي أن المحق قد يكف عن حق له – وهي ولا شك مصلحة – إذا أدى إلى ضرر يكون في الدين - وهي مفسدة أعظم -.

ويقول ابن كثير: يقول الله تعالى ناهيا رسوله والمؤمنين عن سب آلهة المشركين وإن كان فيه مصلحة، إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها وهي مقابلة المشركين بسب إله المؤمنين.

2- حديث النبي صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة رضي الله عنها " لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه " الحديث (رواه البخاري 1509- ومسلم 1333-398).

فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة المترتبة على الهدم وإعادة البناء وهي مفسدة واضحة بلا شك مانعا من إعادة البناء على القواعد الصحيحة التي ينبغي أن يبني عليها، وهي المصلحة المقصودة من الحديث.

3- حادثة مؤتة: عندما انسحب خالد بن الوليد ح بجيش المسلمين من أمام الروم قال النبي صلى الله عليه وسلم: "... ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله فتح الله على يديه " (رواه أحمد في المسند 1-204، وإسناده صحيح على شرط مسلم).

فرغم انسحاب خالد τ من المعركة إلا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُميَ هذا الانسحاب فتحًا لأن خالدًا أدرك أن مقصود الشارع من الجهاد ليس مجرد إراقة الدماء وإدراك الموت، وإنما تحقيق الهدف من القتال وهو إعلاء كلمة الله ونشر دينه، وهذا الهدف لن يتحقق إذا تم استئصال الجيش المسلم، فالجهاد ليس هدفًا في حد ذاته وإنما لا بد من مصلحة راجحة، فلما زالت المصلحة لم يعد لاستمرار القتال داع، بل صار ذلك مفسدة لا بد من وقفها.

4- أقوال العلماء: تضافرت أقوال العلماء في تقرير قاعدة تقديم المصالح على المفسدات وسبل الترجيح بينها ومنها:

- قول الإمام الشاطبي في (الموافقات 1-199): "المعلوم من الشريعة أنها شرعت لمصالح العباد، فالتكليف كله إما لدرء مفسدة وإما لجلب مصلحة أو لهما معًا"

- ويقول ابن تيمية في الفتاوى: "إذا تزاممت المصالح أو تعارضت المصالح والمفسدات فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنًا لتحصيل المصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفسدات أكثر لم يكن مأمورًا، بل يكون محرّمًا إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته"

- ويقول ابن القيم "وإذا تأملت شرائع دينه التي وضعها بين عباده وجدتها لا تخرج عن تحصيل المصالح الخالصة أو الراجحة بحسب الإمكان، وإن تزاممت قدم أهمها وأجلها وإن فات أدناها، وتعطيل المفسدات الخالصة أو الراجحة بحسب الإمكان وإن تزاممت عطل أعظمها فسادًا باحتمال أدناها". (مفتاح دار السعادة 22-2-23).

5- القواعد الأصولية: وقد قرر الفقهاء جملة من القواعد الضابطة للأحكام ومنها لا ضرر ولا ضرار - الضرر يُزال بقدر الإمكان - الضرر لا يُزال بضرر مثله أو أكبر منه - يرتكب أخف الضررين وأهون الشرّين - يُحتمل الضرر الأدنى لرفع الضرر الأعلى - يُحتمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام.

هذه القواعد الأصولية تكاد تكون موقع اتفاق الأصوليين قاطبة واجتمعت عليها أدلة الكتاب والسنة، ولذلك لزم العلماء اعتبارها في استنباط الأحكام الشرعية، ولزم كل من يتخذ قرارًا شرعيًا أن يتوجه قراره لهذه القواعد.

وفي ضوء هذا الفهم جاءت صياغة الكتاب الأول لمبادرة وقف العنف والذي صدر بإجماع القادة المؤسسين للجماعة داخل السجون، ويعد هو العمدة في مراجعات الجماعة الإسلامية والذي أكد على:

- 1- ضرورة اعتبار المصالح في أي عمل يأتيه المسلم أو أي كيان أو مؤسسة إسلامية.
- 2- المصلحة المرسلّة المعتبرة شرعًا هي المصلحة القطعية أو الظنية الضرورية الكلية.

- 3- المصالح ترتب حسب أهميتها عند الاعتبار (الضرورية ثم الحاجية ثم التحسينية)
 4- الشرع يختار أعلى المصلحتين ويدفع شر المفسدتين.
 5- درء المفسد مقدم على جلب المصالح.

المضمون الثالث.. حرمة الغلو في الدين (21):

اعتنت المراجعات بقضية الغلو في الدين باعتبارها المدخل الواسع لتقويض وسطية الإسلام وهدم الأسس التي يقوم عليها المشروع الحضاري الإسلامي.
 فالغلو لغة: هو الزيادة عن الحد.

والغلو شرعاً: هو مجاوزة الحد المطلوب شرعاً من العبد إلى ما هو أبعد منه فلا يكتفي بطلب الشارع بل يغالي فيه، وهو مرادف للتشدد والتطرف، وهو ما أوردته المراجعات كالتالي:

أدلة النهي عن الغلو في الدين:

الآيات القرآنية الدالة على النهي عن الغلو في الدين والأمر باتباع الصراط المستقيم كثيرة ومتعددة، جاءت في أكثر من موضع وبأكثر من لفظ، فمرة يأتي الأمر بالوسطية ومرة بالنهي عن الغلو ومرة بزم الطغيان وهكذا، ومن هذه الآيات:

- 1- قال تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) البقرة: 143. قال ابن الجوزي في تفسير تلك الآية: "وأصل ذلك أن خير الأشياء أوسطها والغلو والتقصير مذمومان".
 2- قال تعالى: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ) الأنعام: 153.

وقال سبحانه فيمن خالف صراطه المستقيم فحرم ما أحله الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) المائدة: 87.

فعدّ هذا الفعل من الاعتداء على شرع الله وحكمه وتقديره.

- 3- وقال تعالى: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ) المائدة: 77.

قال الإمام الطبري: "لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه، وأصل الغلو في كل شيء هو مجاوزة الحد"

- 4- قال تعالى: (فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) هود: 112.

ولا شك أن الغلو طغيان فهذا تحذير منه سبحانه وتعالى من طريق الغلو والطغيان، وأمر بلزوم الاستقامة على منهجه.

5- قال تعالى: (وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي). طه: 81. والطغيان هو مجاوزة الحد.

الأحاديث النبوية في ذم الغلو متعددة ومنها:

1- عن عبد الله بن مسعود ر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " هلك المنتطعون هلك المنتطعون هلك المنتطعون" (رواه مسلم وأحمد وأبو داود) والمنتطعون: هم المجاوزون للحد الغالون في القول والفعل والفكر، توعدهم النبي صلى الله عليه وسلم بالهلاك وكررها ثلاثة للتأكيد.

قال النووي في تفسير المنتطعون: "هم المتشددون في غير موضع التشديد، وهذا يفيد تأكيد النبي صلى الله عليه وسلم على هلاك المغالين في أقوالهم وأفعالهم" - نزهة المتقين شرح رياض الصالحين ج1-

قال ابن تيمية "وهذا عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال"
2- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الدين يسر ولن يشادّ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة" (رواه البخاري -39- عن أبي هريرة ر).

قال العلامة المناوي في شرحه: (فسددوا) أي الزموا السداد وهو الصواب بلا إفراط ولا تفريط، وقاربوا أي إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل فاعملوا بما يقرب منه، وأبشروا أي بالثواب على العمل الدائم وإن قل.

3- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمر حين بلغه انهماكه في العبادة انهماكًا أنساه حق أهله عليه قال: " يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ فقال: قلت بلي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل صم وأفطر وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقًا، وإن لعينك عليك حقًا، وإن لزورك عليك حقًا، وإن لزورك عليك حقًا - جزء من حديث رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص.. والحديث يعني أن تعطي كل ذي حق حقه، ولا تحل وتغل في ناحية على حساب الأخرى.

4- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين؛ فإنه أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا الدماء واستحلوا المحارم. (رواه أحمد والنسائي وابن ماجه واللفظ له عن ابن عباس مرفوعًا).

من أقوال العلماء في النهي عن الغلو في الدين:

1- قال ابن حجر العسقلاني: الغلو هو المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد، وفيه معنى التعمق والزيادة على ما لم يطلب شرعًا.

2- قال ابن الجوزي: والغلو هو الإفراط ومجاوزة الحد.

3- قال الطحاوي في عقيدته: ودين الله في الأرض والسماء واحد وهو بين الغلو والتقصير.

المضمون الرابع.. حرمة تكفير المسلمين (22):

كان للجماعة الإسلامية منذ تأسيسها في سبعينيات القرن الماضي اهتمام كبير بالتصدي لظاهرة التكفير لإدراكها المبكر لمدى خطورتها، كما كان لها دور بارز في محاربة التيار التكفيري عند ظهوره، وحتى تراجع وضعفه وانعدام تأثيره، ورغم ذلك أعادت الجماعة في مراجعاتها التركيز على هذا المفهوم ضمن سلسلة تصحيح المفاهيم التي طرحتها نظراً لانتعاش أفكاره مرة أخرى، ولخطورة دوره التأسيسي في عملية استهداف المجتمعات والأفراد بالقتل والتصفية أو الاستحلال، وقد تعرضت المراجعات لذلك من خلال التأكيد على أدلة ثبوت العذر للمسلمين والنهي عن تكفيرهم:

الأدلة من القرآن الكريم:

1- قال الله - عزَّ وجلَّ -: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) الإسراء: 15. قال ابن حزم في "الإحكام": "فصح أنه لا عذاب على كافر أصلاً حتى تبلغه نذارة الرسول"، وقال ابن كثير في التفسير: "في هذه الآية إخبار عن عدله تعالى وأنه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسل إليه"، وقال الشنقيطي في "أضواء البيان": "ظاهر هذه الآية الكريمة أن الله لا يعذب أحداً من خلقه حتى يبعث إليه رسولاً يُنذره ويحذره، فيعصي ذلك الرسول، ويستمر على الكفر والمعصية بعد الإنذار والإعذار".

2- قال تعالى: (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ) النساء: 165. قال ابن كثير: "أي: إنه أنزل الكتب وأرسل رسله بالبشارة والنذارة، وبيان ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه؛ لئلا يبقى لمعتذر عذر".

3- قال تعالى: (كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُنَّهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ) الملك: 8، 9. قال الشنقيطي: "هذه الآية تدلُّ على أن الله تعالى لا يعذب بالنار أحداً إلا بعد أن يُنذره في الدنيا"، ومعلوم أن قوله تعالى: (كُلَّمَا) يعمُّ جميع الأفواج المُلقين في النار.

4- قال تعالى: (وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ) الأنعام: 19. قال شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى: "ولا يثبت الخطاب إلا بعد البلوغ؛ لقوله تعالى: (لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)". وقوله: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) الإسراء: 15. وقوله: (لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ) النساء: 165. ومثل هذا في القرآن متعدّد، بيّن - سبحانه - أنه لا يعاقب أحداً حتى يبلغه ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم

ولا يعذبه الله تعالى على ما لم يبلغه، فإنه إذا لم يُعذبه على ترك الإيمان إلا بعد بلوغ الحجة؛ فإنه لا يعذبه على بعض شرائعه إلا بعد البلوغ".

5- قال تعالى: (وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمْتْ أَيْدِيَهُمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ). القصص: 47. قال الألوسي: واستدلَّ بالآية على أن قول من لم يرسل إليه رسول - إن عذَّب - : ربي لولا أرسلت إليَّ رسولاً، مما يصلح للاحتجاج، وإلا لما صلَّح لأن يكون سبباً للإرسال.

الأدلة من السنة:

1- عن حذيفة ر قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إن رجلاً حضره الموت، فلما يبس من الحياة أوصى أهله: إذا أنا متُّ، فاجمعوا لي حطباً كثيراً، وأوقدوا فيه ناراً، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فامتحشت، فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوماً راحاً فذروه في اليمِّ، ففعلوا، فجمعه الله، فقال له: لِمَ فعلتَ ذلك؟ قال: من خشيتك، فغفر الله له). والحديث رواه البخاري والنسائي وابن ماجه وأحمد، قال عقبة بن عمرو: "وأنا سمعته - يعني النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول ذلك، وكان نبأنا".

قال شيخ الإسلام في المجموع: "فهذا الرجل ظن أن الله لا يقدر عليه إذا تفرَّق هذا التفرُّق، فظن أنه لا يُعيده إذا صار كذلك، - وكل من أنكر قدرة الله، وأنكر معاد الأبدان وإن تفرقت - كفر!! لكنه كان مع إيمانه بالله وإيمانه بأمره وخشيته منه جاهلاً بذلك، ضالاً في هذا الظن مخطئاً، فغفر الله له ذلك، والحديث صريح في أن الرجل طمع ألا يُعيده إذا فعل ذلك، وأدنى ذلك أن يكون شاكاً في المعاد، وذلك كفر، إذا قامت حجة النبوة على مُنكره حُكْم بكفره، وهو بين في عدم إيمانه بالله، ومن تأوَّل قوله: "لئن قدر عليّ" بمعنى قضى أو بمعنى ضيق، فقد أبعد النجعة، وحرَّف الكلم عن مواضعه؛ فإنه إنما أمر بتحريقه وتفريقه؛ لئلا يُجمع ويُعاد، وقال: "إذا أنا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في الريح في البحر؛ فو الله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحدًا"، فذكرُ هذه الجملة الثانية بحرف الفاء عقب الأولى يدل على أنها سبب لها، وأنه فعل ذلك لئلا يقدر الله عليه إذا فعل ذلك، فلو كان مُقرّاً بقدرة الله عليه إذا فعل ذلك كقدرته عليه إذا لم يفعل ذلك - لم يكن في ذلك فائدة له".

2- حديث مسلم والنسائي وأحمد وعبد الرزاق عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "ألا أحدثكم عني وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالوا: بلى، فذكرت ليلةً كان عندها، فلما ظن أنها نامت خرج إلى البقيع فقام فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، وعاد، فسبقته عائشة - بعد أن كانت تبعته - إلى البيت، وفيه: ثم قال: (أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟!) قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله؟ قال لها: (نعم)، قال شيخ الإسلام في المجموع: "فهذه عائشة أم المؤمنين سألت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هل يعلم الله كل ما يكتم الناس؟ فقال لها: (نعم)، وهذا يدل على أنها لم تكن تعلم ذلك، ولم تكن قبل

معرفتها بأن الله عالم كل شيء يكتمه الناس كافرين، وأن الإقرار بذلك بعد قيام الحجة من أصول الإيمان، وإنكار علمه بكل شيء، كإنكار قدرته على كل شيء".

3- حديث ذات الأنواط الذي مرّ علينا ظاهراً في أن بعض الصحابة من مسلمة الفتح الذين لم يتعلموا بعد كل أمور التوحيد - طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم شجرةً يتبركون بها كما يفعل المشركون سواءً بسواء، فهل كفرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأعيانهم، وأخبرهم أنهم خرجوا بذلك من ملة الإسلام، والواجب عليهم أن يتوبوا ويعودوا إلى الدين مرةً ثانية؟! أو يُقام عليهم حدُّ الردّة على قول مَنْ لا يَعذر بالجهل في أمور التوحيد؟! أم عذرهم بجهلهم وأخبرهم أن ما سأله هو الكفر بعينه، وهو ما سألت بنو إسرائيل موسى - عليه السلام -؟! فكفر مقاتلهم، ولم يكفر أعيانهم!!

4- حديث سجود معاذ π للنبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه ابن ماجه وابن حبان، وفيه دليل واضح على أن مَنْ سجد لغير الله جاهلاً بأن السجود عبادة ينبغي ألا تكون لغير الله - لا يكفر بذلك، ويُقاس عليه غيره من الكفر العملي، قال الشوكاني في نيل الأوطار: مَنْ سجد جاهلاً لغير الله، لا يكفر.

5- حديث ابن عباس π أن رجلاً قال للرسول صلى الله عليه وسلم: "ما شاء الله وشئت"، فقال: (أجعلتني لله نداً؟! بل ما شاء الله وحده)؛ والحديث رواه ابن ماجه والبخاري في "الأدب المفرد" وأحمد، وحسن الألباني إسناده في "الصحيحة"، وقال في صحيح ابن ماجه: حسن صحيح، فهذا الرجل سوى بين مشيئة الله - تعالى - ومشيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من الكفر كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لم يكفره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل هذه أدلة من السنّة المطهّرة على ثبوت العذر بالجهل في أمور التوحيد.

أقوال العلماء:

1- قال ابن تيمية في "المجموع": "إني من أعظم الناس نهيًا أن يُنسب معيّن إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارةً، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى، وإني أقرّر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعمُّ المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية، وقال - رحمه الله -: لو سجد رجلٌ لرجل على أن هذا من الدّين، لا يكفر حتى يبيّن له".

وقال أيضًا "إن القول قد يكون كفرًا، فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال: من قال كذا، فهو كافر، لكن الشخص المعيّن الذي قاله لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا كما في نصوص الوعيد؛ فإن الله - تعالى - قال: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا) النساء: 10. فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حقّ، لكن الشخص المعيّن لا يُشهد عليه بالوعيد؛ فلا يُشهد لمعيّن من أهل القبلة بالنار؛ لجواز ألا يلحقه الوعيد؛ لفوات شرط أو ثبوت مانع، فقد

لا يكون التحريمُ بُلغُه، وقد يتوب من فعل المحرّم، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرّم، وقد يُبتلى بمصائب تكفّر، وقد يشفع فيه شفيع مطاع، وهكذا الأقوال التي يُكفّر قائلها، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ولم تثبت، أو لم يتمكّن من فهمها، وقد يكون قد عرضت له شبهات يُعذرُ الله بها، فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ فإن الله - تعالى - يغفر له خطأه كائنًا ما كان، سواءً كان في المسائل النظرية أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجماهير أئمة الإسلام.

2- قال ابن القيم في "طريق الهجرتين": "الأصل الثاني: أن العذاب يُستحق بسببين؛ أحدهما: الإعراض عن الحجّة، وعدم إرادتها، والعمل بها وبموجبها، الثاني: العناد لها بعد قيامها، وترك إرادة موجبها، فالأول: كفر إعراض، والثاني: كفر عناد، وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجّة وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجّة الرسل".

3- قال القرطبي في "التفسير": "فكما أن الكافر لا يكون مؤمناً إلا باختياره الإيمان على الكفر، كذلك لا يكون المؤمن كافراً من حيث لا يقصد الكفر ولا يختاره بالإجماع".

4- قال الإمام الطحاوي: "ولا تكفّر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه، ولا نقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عمله".

5- قال الحافظ الذهبي في الكبائر: "فلا يأنم أحد إلا بعد العلم وبعد قيام الحجّة عليه، والله لطيف رؤوف بهم؛ قال تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا). الإسراء: 15. وقد كان سادة الصحابة بالحبشة، وينزل الواجب والتحريم على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا يبلغهم إلا بعد أشهر، فهم في تلك الأمور معذورون بالجهل حتى يبلغهم النص، وكذا يُعذر بالجهل من لم يعلم حتى يسمع النص، والله أعلم".

6- قال القرطبي في تفسيره لسورة الحجرات: "وليس قوله تعالى: (أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ). الحجرات: 2. بموجب أن يكفر الإنسان وهو لا يعلم، فكما أن الكافر لا يكون مؤمناً إلا باختياره الإيمان على الكفر، كذلك لا يكون المؤمن كافراً من حيث لا يقصد الكفر ولا يختاره بالإجماع".

7- قال الشوكاني - رحمه الله -: "إن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر، لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُقدّم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار؛ فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة أن من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، وفي لفظ آخر: «ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك، إلا حار عليه»؛ رواه مسلم، ففي هذه الأحاديث - وما ورد موردها - أعظم زاجر وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير، وقد قال - عز وجل - (وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا) النحل: 106. فلا بد من شرح الصدر

بالكفر، وطمانينة القلب به، وسكون النفس إليه، فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشرِّ، لا سيَّما مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كُفريٍّ لم يُردَّ صاحبه الخروج من الإسلام، ولا اعتبار بلفظ تَلَفَّظَ به المسلم يدل على الكفر وهو لا يَعْتَقِدُ معناه".

المضمون الخامس.. نقد اعتبار المواجهة هي الخيار الوحيد وإهمال الخيارات النبوية الأخرى في التعامل مع الواقع (23):

لما كان من بين أسباب اختيار الصدام أداة للتعامل ووسيلة وحيدة للتغيير هو عدم تصور خيارات أخرى، وهو مما يؤدي لاتجاه الشباب نحو الصدام دون غيره، وجدت مراجعات الجماعة نفسها أمام ضرورة توضيح الخيارات الأخرى التي أتاحتها الفقه والسيرة النبوية في سبيل تحقيق الأهداف.

الخيارات النبوية الراشدة للتعامل مع الواقع:

أولاً: الدعوة لدين الله: قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ) النحل: 125. وقال تعالى (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) يوسف: 108.

ثانياً: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المنضبط بالشرع الحنيف: جاء استجابة لقوله تعالى: (وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) آل عمران: 104. وقوله (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ) آل عمران: 110.

ثالثاً: الصبر والمصابرة: ولقد لزم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الخيار في كثير من الأوقات، وقد جعله الله خياراً للمستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً.

رابعاً: التعاون على البر والتقوى والتحالف على الخير وردّ الظلم والعدوان: " ويأتي هذا الاختيار النبوي استجابة لقوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدْوَانِ) المائدة: 2. ولفعل النبي يوم الحديبية عندما علم بأن قريشاً تريد منعه من العمرة في عام الحديبية فقال: { والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتموها } ويستنبط الإمام ابن القيم – رحمه الله – من هذا حكماً دقيقاً بديعاً فيقول: " ومنها أن المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمراً يعظمون فيه حرمة من حرمة الله تعالى أجيبوا إليها وأعطوه وأعينوا عليه وإن منعوا غيره، فيعاونون على تعظيم حرمة الله تعالى لا على كفرهم وبغيهم ويمنعون مما سوى ذلك، فكل من التمس المعونة على محبوب لله تعالى مرضٍ له أجيب إلى ذلك كائنًا من كان ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب مبعوض لله أعظم منه، وهذا أدقّ المواضع وأصعبها وأشقها على النفوس، ولذلك ضاق عنه من الصحابة من

ضاق" .. والمسيرة العملية لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد اشتملت على تعاون وتحالف على ما هو مشروع وما فيه خير للإسلام والمسلمين مع غير المسلمين، فالوقائع تؤكد على جواز التحالف كخيار للفئة المؤمنة تعقده مع من تشاء طالما كان يحقق مصلحة للدين ولا يخالف ما هو مشروع ولا يكون فيه مبعوض لله أكبر من المحاب التي قصد بها، وهذا الخيار يحتاج إلى نظر دقيق في الأمور وتقدير صحيح للمصالح المرجوة والمفاسد المتوقعة وموازنة متجردة بينهما، فهو كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله " وهذا من أدق المواضع وأصعبها وأشقها على النفوس ولذلك ضاق عنه من الصحابة من ضاق".

خامساً الهجرة: والهجرة مشروعة لفعل النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين إلى المدينة، وقبل ذلك كانت هجرة بعض المسلمين إلى الحبشة لما ازداد اضطهاد قريش لهم.. يقول ابن قدامة المقدسي - رحمه الله - عن حكم الهجرة: "وحكم الهجرة باقٍ إلى يوم القيامة في قول عامة أهل العلم، وقال قوم قد انقطعت الهجرة".

سادساً: طلب النصر فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه الكريمة على أحياء العرب في مواسم الحج ليؤوه وينصروه ويمنعوه ممن كذبه وخالفه ولم يجبه أحد، ثم أذن الله في قدوم الأنصار عامًا بعد عام فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصرته وتحول إليهم في دارهم وأقام دولته.

سابعاً: الصلح والهدنة والموادعة: "وهو خيار نبوي جاء مصداقاً لقوله تعالى: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا). الأنفال: 61. قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: "ومعنى الهدنة أن يعقد لأهل الحرب عقداً على ترك القتال مدة بعوض أو بغير عوض وتسمى مهادنة وموادعة ومعاهدة، وذلك جائز بدليل قول الله تعالى: (بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ). التوبة: 1. وقال سبحانه: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) الأنفال: 61. وقال الأمير الصنعاني رحمه الله تعليقاً على صلح الحديبية: "الحديث دليل على جواز مهادنة المسلمين وأعدائهم من المشركين مدة معلومة لمصلحة يراها الإمام وإن كره ذلك أصحابه.. ويقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - عن الفوائد الفقهية في صلح الحديبية: "ومنها جواز ابتداء الإمام بطلب صلح العدو إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه، ولا يتوقف ذلك على أن يكون ابتداء الطلب منهم".

ثامناً: التعايش السلمي: فقد اختار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الخيار لأصحابه المهاجرين إلى الحبشة، بعدما اشتد الإيذاء عليهم في مكة فقال لهم: {لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد، وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه}. ومن المعلوم أنهم سيذهبون إلى بلد تدين بغير الإسلام وملكها لا يحكم بما أنزل الله وكان من المتوقع أن تؤلب عليهم قريش هذا الملك حتى تستعيدهم وهو ما حدث ووقع.. فتعايش صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحبشة مع النجاشي قبل أن يسلم، وأيضاً مع النظام القائم هناك بعد أن أسلم وأخفى إسلامه،

والعلاقة التعايشية التي تحقق الأمان للفئة المؤمنة مع احتفاظها بتميزها وصفاء عقيدتها خيار جدير بالانتباه إليه متى وجد الطرف الآخر الذي لا يُظلم عنده أحد.

تاسعاً: الاعتزال: ولا يقصد به اعتزال الناس وترك مخالطتهم، ولكن نقصد اعتزال الدخول في صراع قائم بين أطراف آخرين والوقوف على الحياد بينهم، وهذا الخيار دلّ عليه أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باعتزال المتقاتلين في قتال الفتنة والصراع على الدنيا والملك، ولقد وردت في هذا أحاديث كثيرة نكتفي بأحدها: عن عبد الله بن حباب π قال: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: { تكون فتن فكن فيها عبد الله المقتول ولا تكن القاتل } .. قال الأمير الصنعاني "والحديث دليل على ترك القتال عند ظهور الفتن والتحذير من الدخول فيها" وهذا الاعتزال يحتاج لتدقيق كي يقع في موقعه الصحيح، حتى لا يحجم المرء عن أمر واجب عليه أو يقدم على أمر وهو مأمور بالبعد عنه.

عاشراً: الردع والجهاد: وهذا الخيار ينطلق من قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ). الأنفال: 60.

المضمون السادس.. عملية نقد صريحة للأخطاء في تطبيقات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (24):

كان من بين أهم موضوعات المراجعات التي قامت بها الجماعة الإسلامية مراجعة التطبيقات الخاطئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث شابها أخطاء في فهم وظيفة هذا الواجب الهام وأخطاء في تحقيق مناطه فضلاً عن الأخطاء العملية التي لا بست عملية تغيير المنكرات، لهذا جاءت المراجعات مستفيضة في حصر كل ما يتعلق بالمفهوم وما يتعلق بضوابط وقواعد الأعمال والتنفيذ.

قال تعالى: (وَلَنْكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ). آل عمران 104. فالأمر وإن كان للوجوب إلا أن التعبير القرآني استخدم لفظ " مِنْكُمْ " ليدل على أنها فرض كفاية، فالمجتمع مطالب أن يفرز من أفراده وأجهزته من يستوفي شروط المحتسب من علم ورفق وغيرها من شروط، وأن يكون منهم من يقوم بهذا الفرض نيابة عن المجتمع، فإن قام به من يكفيه سقط الفرض عن المجتمع كله، وإن لم يقم فالإثم لاحق بكل من يقدر عليه شروطاً وأداءً ولا يفعل.

ورغم أن عملية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فُرِضت لتحسين المجتمع من داخله، وإبقاء أفراده في حالة من التيقظ والوعي والمسؤولية، إلا أنه شابها في التطبيق الشيء الكثير الذي خرج بها من مقصودها الإصلاحي، وانحرف بها إلى نوع من الإضرار المجتمعي، الذي قاد في النهاية إلى تشويه تلك الفريضة العظيمة، ومن هذه الأخطاء التطبيقية:

1-الظن السيء: حيث تصور البعض أن سوء الظن ضروري لاكتشاف المنكر الذي يجب مكافحته وهو بالتأكيد يصطدم بمنهيات حتمية قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ). الحجرات: 12. قال ابن كثير: "الظن السيء هو التهمة والتخوين في غير محله وعدم التحقق في الأمور والحكم على الشيء بدون دليل" والظن السيء هو الذي قاد المحتسبين لتتبع الجريمة لمحاولة التصدي لها رغم تحذير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: " فإذا ظننت فلا تحقق " رواه أبو داود عن معاوية أي: لا ينبغي أن يدفعك الظن السيء إلى أن تسعى للتحقق منه سعيًا لتأكيدهِ.

2- التجسس: حيث وقع البعض في التجسس المحظور توصلًا للمنكر الواجب ملاحظته وهو ما يجافي حقائق وواجبات الشريعة قال الإمام الغزالي "كل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز التجسس عليه وقد نهى عن ذلك". (إحياء علوم الدين) والتجسس كما عرفه العلامة الألويسي: "هو البحث عما هو مخبأً من أحوال الناس وجاء النهي القرآني صريحًا في قوله: "ولا تجسسوا" وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "ولا تحسسوا ولا تجسسوا". (رواه البخاري) وقد أفاض العلماء في ضرورة تجنب التجسس للمحتسب بتفاصيل دقيقة يقول الغزالي: "شرط الحسبة أن يكون المنكر ظاهرًا للمحتسب بغير تجسس". وقال أيضًا: "ولا يجوز للمحتسب أن يقول للشخص أرني لأعلم ما فيه فإنها تجسس". (إحياء علوم الدين).. وقد قال القرطبي في ذلك أيضًا "خذوا ما ظهر ولا تتبعوا عورات المسلمين" (تفسير القرطبي).. قال الماوردي "وأما ما لم يظهر من المحظورات فليس للمحتسب أن يتجسس عنها".

3- التشهير بصاحب المعصية: فكثيرا ما لابت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تشهير غير جائز إن كان في بعض الأحيان غير مقصود قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثر بعلها". (رواه البخاري).. وروى أبو داود عن يزيد عن أبيه هزَّال أن قومًا أتوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برجل زنى يريدون أن يقيموا عليه الحد فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لو سترته بثوبك يا هزَّال لكان خيرًا لك". (رواه أبو داود).. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة. (رواه مسلم من حديث أبي هريرة).

4- تعدي الضرر إلى المحتسب وذويه: وهو ما وقع كثيرا جراء تحول عمليات تغيير المنكر لصدام واسع أو تعرض أصحابه لقمع السلطات الذي ينال المحتسب وأقاربه وأصدقاءه قال الإمام الغزالي: فإذا تعدى الأذى في حسبته إلى أقاربه وجيرانه فليتركها، فإن إيذاء المسلمين محظور.. وفي الحديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "لا ضرر ولا ضرار". (رواه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت) وهو باب هام في ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

5- الاحتساب فيما اختلف عليه الفقهاء: وهو من المسائل الدقيقة التي تخفي على كثير من الشباب الذين يتصدون للحسبة قال القاضي أبو يعلى في الأحكام السلطانية: "أما ما اختلف الفقهاء في حظره وإباحته فلا مدخل له في الإنكار إلا أن يكون مما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة لمحذور متفق عليه".. وقد قبل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الصحابة اختلاف فهمهم لأمره لهم ألا يصلوا العصر إلا في بني قريظة وذلك عقب غزوة الخندق، حيث بادر بعضهم بالصلاة في وقتها وفهموا أنه لم يقصد المعنى الحرفي للكلام، بينما تمسك الباقر بحرفية اللفظ وأخروا الصلاة حتى صلوا في بني قريظة، فلم ينكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أيهما لأنه مما اختلف فيه الأفهام.. قال الإمام الغزالي في الإحياء: "شرط تغيير المنكر أن يكون المنكر معلوم بغير اجتهاد، فكل ما هو في محل اجتهاد فلا حسبة فيه".

6- فقدان التحلي بآداب الاحتساب وأهمها الرفق والصبر: وهو ما يفنقه الشباب المحتسب الذي يتمتع غالباً بالانفعال وعدم الصبر ويغلب عليه الميل للعنف قال ابن تيمية في كتابه الحسبة في الإسلام: "من شروط المحتسب أن يكون متحلياً بالعلم والرفق والصبر". قال تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ) آل عمران: 159... وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه. (رواه مسلم).. وفي الحديث أن أعرابياً بال في المسجد فقام الناس عليه ليقعوا فيه فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين. (رواه البخاري).

7- الفهم القاصر لمفهوم الحسبة: فاعتبار أن الحسبة مقصودة لذاتها فهم خاطئ يقود إلى الإقدام على عملية التغيير رغم عدم القدرة، قال تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن: 16... وروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "ما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم". والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تكليف ككل تكاليف الشارع يدخل تحت هذه القاعدة، فلا تكليف إلا بمقدور ولا يطالب المكلف إلا بما يقدر عليه.. وقال الغزالي في الإحياء: "من شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كون المحتسب قادراً.. ولا يخفي أن العاجز ليس عليه حسبة إلا بقلبه ويستكمل الغزالي كلامه محددًا مفهوم العجز المسقط للتكليف فيقول: "واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي، بل يلتحق به ما يخاف عليه مكروهاً يناله".

8- إهمال النظر في المصالح والمفاسد: وهو باب عظيم أدى الخلل فيه إلى العديد من الكوارث التي لحقت بالحسبة والمحتسبين.. قال الإمام الشاطبي: "الأعمال الشرعية ليست مقصودة لنفسها، وإنما قصد بها أمور أخرى هي معانيها، وهي المصلحة التي شرعت لأجلها".. وقال العز بن عبد السلام " كل تصرف تقاعد عن تحصيل مقصود فهو باطل ". (قواعد الاحكام).

9- الإخلال بقواعد وضوابط التغيير ودرجاته: الدرجة الأولى التعريف ويجب أن تكون بالرفق واللين قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ) النحل: 125.. الدرجة الثانية النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله، قال الغزالي: وتكون "بشفقة ولطف من غير عنف وغضب".. الدرجة الثالثة السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن وهناك أدبان مفقودان عند هذه المرحلة، أحدهما أن يلجأ إليه المحتسب بعد استنفاد المرحلتين السابقتين والآخر هو الالتزام بالأدب الشرعي فلا فحش ولا قذف ولا تجاوز.. الدرجة الرابعة التغيير باليد وتنقسم هذه الدرجة إلى ثلاث مراحل: الأولى قصد المنكر دون صاحبه والثانية التهديد بالضرب والثالثة مباشرة الضرب وفي هذه المرحلة يقع التجاوز الشديد والتجاوز يكون بالتعدي فوق الحاجة وعدم الانضباط بالضوابط الشرعية مما أفسد عملية الحسبة وابتعد بها عن مقصود الشارع، والأصل أن يكون هناك محتسب معين يُنابئ به إزالة المنكرات وتغييرها، فإن أمكن حضوره قبل الجريمة فلا مجال للأحاد في التدخل، وليس للمتطوع أن يقوم بالاحتساب في حال وجود المعين، أما إذا غاب المعين ولم يمكن الاتصال به في وقت يسمح بمنع الجريمة، فلا بد من تدخل الأفراد لمنعها كجرائم المخدرات والسرقة والاعتصاب والنشل وغيرها، شريطة أن يكون عالمًا بما يأمر به وينهى، فالأمر لا يحتسب إلا في الجليات من الأمور كالزني وشرب الخمر وترك الصلاة، كما يجب ألا يترتب على فعل المحتسب مفسدة أكبر مع مراعاة ضوابط الحسبة وآدابها.. الدرجة الخامسة: جمع الأعوان وشهر السلاح، وفيها يقول الإمام أبو يعلى: وهو يفرق بين المحتسب المتطوع والمعين "وليس لمتطوع أن يندب لذلك أعوان".

هذه المراتب يجب على المحتسب الالتزام بها ولا يجوز تجاوزها أو تخطيها وتجاوز هذه المراحل يؤدي إلى الإساءة إلى مفهوم الحسبة ذاته، ويترتب عليها مفسد أكبر منها.

كانت هذه بعض الضوابط والمعايير التي يمكن من خلالها تبين كيف خرجت بعض عمليات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من دائرة المصالح إلى دائرة المفسد التي شوهت مفهوم الحسبة والاحتساب، وكان لزاماً على المراجع أن تدرجها بين أبوابها الهامة.

المضمون السابع.. نقد أسس استهداف المدنيين (25):

لما لم يسلم المدنيين من أضرار العمليات المسلحة التي تجري داخل دائرة المجتمعات، كان من الضروري أن تعتنى المراجع ببيان حكم الإسلام وفلسفته الإنسانية في حصانتهم، فضلاً عن استهدافهم بالعمليات القتالية.. علماً بأن استهداف المجتمعات غير المسلمة بالعمليات المسلحة كانت تستند إلى دعم حكوماتها للنظم المستبدة التي تحارب التيار الإسلامي وأنها جزء أصيل من نظمها فلا مبرر للفصل بينهما كما اعتمد على

رفض التمييز بين ما هو عسكري وما هو مدني فهو تقسيم غير وارد في الفقه الإسلامي كما مثل القياس على المعاملة بالمثل ركنا أساسيا فيمن نحى هذا المنحى.

فعندما يأتي النهي القاطع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه عن استهداف النساء والولدان والشيوخ والزمنى والرهبان والفلاحين والأجراء نعلم عندئذ الموقف الحقيقي للإسلام من استهداف المدنيين بالتعبير المعاصر، فالمدنيون وفق هذا التصنيف هم كل من لا ينتصب للقتال ولا يشارك في وقائعه.

ومن الجدير بالذكر أن النهي عن استهداف المدنيين من غير أهل المقاتلة والممانعة لم يأت نتيجة اختيار فقهي أو ترجيح مصلحة، إنما جاء النص المباشر على المنع وفق بيان نبوي ووحى إلهي، مما يرفع درجة هذا النهي في نفس كل مؤمن ومؤمنة إلى أعلى درجات الحذر والحيطه.

الأحاديث النبوية وأقوال الصحابة الدالة على النهي عن استهداف المدنيين بالقتال - حتى مع افتراض قيام حالة الحرب بشكل صحيح - كثيرة ومتواترة:

1- عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان.

2- عن رباح بن الربيع τ قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلاً فقال: انظر علام اجتمع هؤلاء؟ فقال: على امرأة قتيلة، فقال: ما كانت هذه لتقاتل، قال: وعلى المقدمة خالد بن الوليد τ قال: فبعث رجلاً فقال قل لخالد لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً. رواه أبو داود في السنن.

3- عن أنس بن مالك τ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيشاً قال: (انطلقوا باسم الله لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين). رواه أبو داود في السنن.

4- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيوشه قال: (لا تقتلوا أصحاب الصوامع). رواه أبو شيبة.

5- أوصى أبو بكر الصديق τ يزيد حين وجهه إلى الشام قائداً لجيوش المسلمين فقال: (لا تقتل صبيًا ولا امرأة ولا هرمًا). ابن قدامة في المغني.

6- قال عمر بن الخطاب τ : (اتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم في الحرب). ابن قدامة في المغني.

أقوال العلماء في حرمة استهداف المدنيين بالقتل (26):

1- اتفق العلماء على أن هناك أصنافاً من أهل الحرب من الكفار مستثناة من جواز القتل أثناء القتال وهي: النساء والأطفال والمجنون والمعتوه والخنثى المشكل. (ابن عابدين في الحاشية).

2- ذهب جل العلماء من الحنابلة والحنفية والمالكية وأحد القولين عند الشافعية إلى عدم جواز قتل الأصناف الآتية أثناء القتال: الشيخ الفاني، والزمي، والأعمى، والأجير، والراهب. (المرجع السابق).

3- لا يجوز قتل الفلاحين عند الحنابلة والأوزاعي، أما الصناع فلا يجوز قتلهم عند ابن القاسم وعبد الملك من المالكية. (المصدر السابق).

4- تفسير ابن عباس لقوله تعالى: (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ). البقرة: 190. قال: (وَلَا تَعْتَدُوا) لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير. والعلة هنا هي عدم القدرة على القتال وعدم الانتصاب له.

وإذا ما انتهينا إلى ترجيح قول جمهور العلماء فهذا يعني ألا يصح استهداف النساء والأطفال والشيوخ والرهبان والأجراء ومن في معناهم بالقتل عند استعمار القتال طالما لم يقاتلوا حقيقة أو معنى، وهؤلاء يمثلون في الحقيقة جل المدنيين.

فإذا كان الشرع يمنع قتل هؤلاء حال اشتعال الحرب، فهل يتصور جواز ذلك في حال عدم اشتعالها؟! وهل يجوز القول بقتلهم في أي مكان في العالم لكفرهم وقد علمنا أن العلة الصحيحة التي تبيح قتلهم أثناء القتال هي الانتصاب للقتال لا الكفر. (27)

نقد فتوى تنظيم القاعدة باستهداف المدنيين الأمريكيين (28)

ومن فتاوى القاعدة التي خالفت هذه الأصول الشرعية تلك الفتوى التي صدرت في فبراير 1998م والتي بلغت ذروة التطبيق في أحداث 11 سبتمبر 2001م الشهيرة، والتي أعقبها قيام الولايات المتحدة الأمريكية بالهجوم على أفغانستان ونجاحها في إسقاط نظام طالبان، ثم التحول إلى تدمير العراق بعد ذلك بقليل.

وهي الفتوى المتعلقة باستهداف واستباحة قتل المدنيين الأمريكيين في كل مكان في العالم، ولقد كانت هذه الفتوى محل نظر المراجعات لما تنطوي عليه من خطأ واضح ولما ترتب عليها من أحداث كارثية على مستوى العالم الإسلامي، ونوقشت هذه الفتوى في كتاب "استراتيجية وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار" من خلال عدة نقاط:

1- خطأ الفتوى في جعل كل الأمريكيين محاربين لمجرد حمل الجنسية الأمريكية، فالجنسية علة غير منضبطة للفرقة بين المحارب والمدني الذي لا ينتصب للقتال.

2- خطأ الفتوى في اعتبار أن المدنيين الأمريكيين يجوز قتلهم لكفرهم، فالكفر ليس هو علة المقاتلة وإنما يلزم الانتصاب للقتال.

3- خطأ الفتوى في القول بجواز قتل المدنيين الأمريكيان في أي مكان من العالم.

وكل هذا يعنى جواز استهداف كل أمريكي بالقتل سواء في داخل أمريكا أو في أي دار من ديار الإسلام أو ديار الحرب أو ديار المواجهة والصلح، وهذا التعميم يحمل بين طياته تعارضاً مع عدد من أحكام الشريعة مثل:

أ- عدم جواز قصد قتل النساء والأطفال والشيوخ والرهبان والزراع والصناع ممن لا ينتصبون للقتال في داخل أمريكا أو خارجها سواء في حالة اشتعال الحرب أو بعد خمودها أو على سبيل الإغارة العابرة.

ب- عدم جواز قتل المدنيين الأمريكيان الذين يدخلون إلى أي دار من ديار الإسلام في العالم، وذلك لأن دخولهم قد يكون بناءً على أمان صحيح أو شبهة أمان ممنوحة لهم.

ج - كما لا يصح قيام أنصار الجبهة الإسلامية العالمية بعمليات ضد هؤلاء المدنيين الأمريكيان إذا ما كان دخول أنصار الجبهة للبلاد التي يوجد بها هؤلاء المدنيون الأمريكيان بناءً على أمان ممنوح لهم من سلطاتها، لأن القيام بعمليات تستهدف قتل هؤلاء المدنيين في ظل هذا الأمان الممنوح يعتبر خيانة لا تجيزها الشريعة الإسلامية وفي هذا يقول الإمام ابن قدامة المقدسي: "من دخل إلى أرض العدو بأمان لم يخنهم في مالهم ولم يعاملهم بالربا.. وأما خيانتهم فمحرمة؛ لأنهم إنما أعطوه الأمان مشروطاً بتركه خيانتهم وأمنه إياهم من نفسه، وإن لم يكن ذلك مذكوراً في اللفظ فهو معلوم في المعنى، ولذلك من جاءنا منهم بأمان فخاننا كان ناقضاً لعهدنا.. فإذا ثبت هذا لم تحل له خيانتهم لأنه غدر ولا يصلح في ديننا الغدر، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (المسلمون عند شروطهم)". فإن خانهم أو سرق منهم أو اقترض شيئاً وجب عليه رد ما أخذ. (المعنى 515/10).

فإذا لم يجز لهم خيانتهم في الأموال فمن باب أولى تحرم خيانتهم بالقتل.

4- خطأ الفتوى في عدم التفريق بين أحكام القتل والقتال: حيث جانبت فتوى إباحة قتل المدنيين الأمريكيان في أي مكان في العالم الصواب أيضاً، وذلك لإهمالها الفرق بين أحكام القتل وأحكام القتال وبيان ذلك: إن استهداف قتل المدنيين الأمريكيان من نساء وأطفال وشيوخ ومن في معناهم، لا يدخل في أحكام القتال حيث لا قتال دائر بالفعل بينهم وبين غيرهم في هذا المكان أو ذاك وإنما يندرج ذلك في أحكام القتل للفرد.. فهناك من يعتقد أن كل من جاز قتاله جاز قتله، ويترتب على ذلك الاعتقاد جواز قتل أي فرد من أفراد فئة معينة يباح قتالهم سواء كان القتال مستمراً أو منتهياً.. ولا شك في خطأ هذا الاعتقاد، لأن للقتال أحكاماً تخصه، وهذا ما دفع العلماء للإسهاب في بيان هذا التفريق وتوضيحه لما يترتب على إهماله من أخطاء لا تخفى.

فقد قال الإمام الشافعي: (ليس القتال من القتل بسبيل فقد يحل قتال الرجل ولا يحل قتله). فتح الباري 71/1.

وقال ابن دقيق العيد: (ولا يلزم من إباحة المقاتلة إباحة القتل، لأن المقاتلة مفاعلة تستلزم وقوع القتال من الجانبين ولا كذلك القتل). فتح الباري 71/1.

ومما سبق يتضح أنه لا يجوز قتل السائح الكافر لمجرد انتسابه لفئة أو دولة يجوز مقاتلتها؛ لأن مثل هذا السائح قد يكون دخل بأمان للبلاد المسلمة، أو دخل بلاد غير المسلمين الذين بينهم وبين دولة الإسلام معاهدة وصلاح، وكل هذا ينبني على التفريق بين أحكام القتل وأحكام القتال وفقاً لما قرره علماء الأمة من أنه لا يلزم من إباحة المقاتلة إباحة القتل على حد تعبير ابن دقيق العيد رحمه الله.

وهذا يعنى أن هؤلاء المدنيين رغم أنهم لا يصح استهدافهم بالقتل أثناء القتال فمن باب أولى لا يصح قتلهم في غير القتال إلا بسبب يبيح ذلك القتل.. والأصل في ذلك هو أن أي مدني دخل ديار الإسلام بأمان أو كان له شبهة أمان لا يصح شرعاً الإضرار به بأي شكل من الأشكال؛ بالإضافة إلى أنه إذا كانت هناك اتفاقيات دولية تمنع أي شكل من أشكال الاستهداف للمدنيين قد وقعت أي دولة إسلامية فيجب الوفاء بها طالما لم تنطو على ما يخالف أحكام الشريعة.

المضمون الثامن.. عصمة دماء الأقباط والدفاع عن حقوقهم (29):

اتهمت الجماعة الإسلامية كثيراً باضطهاد الأقباط وكان من مستلزمات كثرة أعداد الأقباط في صعيد مصر - حيث غالبية أعضاء الجماعة - سبب في تحميلها مسؤولية الكثير من الأحداث الطائفية التي وقعت هناك.. كما لعب الصراع بين الجماعة والسلطة دوراً هاماً في هذه الأحداث.

ولهذا قدمت الجماعة في مراجعاتها رؤيتها للتعامل مع الأقباط وأكدت على ضرورة الالتزام بأحكام الفقه الإسلامي في التعامل مع الأقليات، لا من حيث أنهم أقليات، ولكن من حيث كونهم جزءاً من الدولة المسلمة لهم حقوق وعليهم واجبات، وجزءاً من نسيج الوطن لا يمكن إغفاله أو إهماله أو تجاهله، يساهمون في بناء الوطن ويشاركون في رسم مستقبله، وطرحنا العديد من الأدلة الشرعية على وجوب العدل معهم وحرمة دمائهم وأموالهم وأعراضهم وحرية عقائدهم كمواطنين داخل المجتمع المسلم ومن هذه الأدلة:

1- العدل والبر والصلة: قال تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ). الممتحنة: 8 - 9. قال العلامة ابن سعدي - رحمه الله -: "أي لا ينهاكم الله عن البرِّ والصلة، والمكافأة بالمعروف، والقسط للمشركين، من أقاربكم وغيرهم، حيث كانوا بحال لم ينتصبا لقتالكم في الدين، والإخراج من دياركم، فليس عليكم جناح أن تصلوهم، فإن صلتكم في هذه الحالة لا

محدورَ فيها ولا مفسدة، كما قال تعالى عن الأبوين المشركين إذا كان ولدهما مسلماً: (وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) لقمان: 15. تيسير الكريم الرحمن؛ لابن سعدي (ص: 856). وقال العلامة ابن كثير - رحمه الله -: "أي: لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم في الدين، كالنساء والضعفة منهم، (أَنْ تَبْرُوهُمْ) أي: تُحَسِّنُوا إِلَيْهِمْ (وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) أي: تَعْدِلُوا (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) وقال ابن جرير: (عُنِيَ بِذَلِكَ: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان، أن تَبْرُوهُمْ وتصلوهم وتُقْسِطُوا إليهم؛ لأن برَّ المؤمن من أهل الحرب ممن بينه قرابةً نسب، أو ممن لا قرابةً بينه وبينه ولا نسب غير مُحَرَّم ولا منهِّي عنه، إذا لم يكن في ذلك دلالة له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام، أو تقوية لهم بكراع أو سلاح، وقوله: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ). يقول: إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس، ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم، فيَبْرُونَ من برِّهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم.. قال الإمام أحمد: حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء - هي بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - قالت: قَدِمْتُ أُمِّي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا، فأتيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلت: يا رسولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وهي رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟ قال: (نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ)؛ أخرجاه".

2- حفظ دمائهم وحمائتهم: دماء أهل الكتاب محفوظة والاعتداء عليها من الكبائر، قال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من قتل معاهدًا لم يُرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا". (رواه أحمد والبخاري في الجزية وغيرهما).. وعن عمرو بن الحمق قال سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "أيما رجل أمن رجلاً على دمه ثم قتله فأنا من القاتل بريء وإن كان المقتول كافرًا". رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه - واللفظ له - وقال ابن ماجه فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة.. وقال ابن حزم في (مراتب الإجماع): (واتفقوا أن دمَ النمي الذي لم ينقض شيئاً من ذمته حرام).

3- حماية أموالهم: وهذا مما اتفق عليه المسلمون في جميع المذاهب أن أموال أهل الكتاب مصونة ومحرم أتلافها حتى ولو كانت مالاً مهدراً في ديانة الإسلام، فقد ذهب أبو حنيفة إلي أن الخمر والخنزير لا يجوز لمسلم أن يمتلكهما، ولو أتلفهما مسلم لمسلم آخر ما كان عليه شيء، ولكنه لو أتلفهما لذمي غرم قيمتها.

4- حماية الأعراض: يقول القرافي: "إِنَّ عَقْدَ الذمَّة يوجب حقوقاً علينا لهم؛ لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا، وذمَّة الله تعالى، وذمَّة رسوله، ودين الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غيبة في عرض أحدهم، أو نوع من أنواع الأذى، أو أعان على ذلك، فقد ضيَع ذمَّة الله تعالى وذمَّة رسوله، وذمَّة دين الإسلام". (الفروق ج - 3 ص 14 الفرق التاسع عشر والمائة).

5- الحماية من الظلم والإيذاء: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من ظلم معاهدًا، أو انتقصه حقًا، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس منه؛ فأنا حجيجه يوم القيامة". رواه أبو داود والبيهقي. وعنه أيضًا: "من آذى ذميًّا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله" (رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن).

6- كفالتهم عند العجز والضعف: فقد رأى عمر بن الخطاب شيخًا يهوديًا يسأل الناس لكبر سنه، فأخذه إلى بيت مال المسلمين، وفرض له ولأمثاله معاشًا، وقال: "ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شابًا، ثم نخذله عند الهرم" .. فالإسلام يضمن لغير المسلمين "كفالة المعيشة عند العجز والكبر؛ لأنهم جزء من الدولة المسلمة وهي مسؤولة عن كل رعاياها، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته. (متفق عليه من حديث ابن عمر)".

7- الوفاء بالعهد معهم: أخرج البخاري من طريق عمرو بن ميمون أن عمر π قال - في وصيته للخليفة الذي بعده - "وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من وراءهم ولا يكلفوا إلا طاقتهم".

8- حرية الاعتقاد والتدين وممارسة الشعائر: فالإسلام أتاح حرية الاعتقاد والتدين لغير المسلمين، قال تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ). البقرة: 256. وقال سبحانه: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ). يونس: 99. ونص عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أهل نجران أن لهم جوار الله وذمة رسوله على أموالهم ومملكتهم وبيعتهم، ونص عمر في العهدة العمرية لأهل إيلياء أن لهم حرية التدين، وفي عهد خالد بن الوليد لأهل عانات كما نقل ذلك أبو يوسف في كتابه "الخراج" .. ومن حرية التدين ما قال به بعض فقهاء المسلمين من السماح لأهل الكتاب ببناء الكنائس في القرى التي يكون غالبها مسلمين.. وقد جرى العمل على هذا في تاريخ المسلمين منذ عهد مبكر " فقد بُنيت في مصر عدة كنائس في القرن الأول الهجري، مثل كنيسة مار مرقس بالإسكندرية (ما بين 39 – 56 هـ)، كما بُنيت أول كنيسة بالقسطنطينية في حارة الروم في ولاية مسلمة بن مخلد على مصر بين (عامي 47 – 68 هـ)، كما سمح عبد العزيز بن مروان حين أنشأ مدينة حلوان ببناء كنيسة فيها، وسمح كذلك لبعض الأساقفة ببناء ديرين" .. بل صرح المؤرخ المقرئ بقوله: "وجميع كنائس القاهرة المذكورة محدثة في الإسلام بلا خلاف".

9- حرية العمل والتجارة: كما كفل الإسلام لغير المسلمين حق العمل والكسب؛ فلهم كل الأنشطة التجارية من بيع وشراء وإجارة ووكالة وغيرها إلا الربا؛ لما روي أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب إلى مجوس هجر: "إما أن تذروا الربا أو تأذنوا بحرب من الله ورسوله" .. وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعامل مخالفه من غير المسلمين في البيع والشراء والأخذ والعطاء، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «توفي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين، يعنى: صاعًا من شعير.

10- عيادتهم والتزاور معهم: روى البخاري في كتاب الجنائز، عن أنس τ قال: كان غلام يهودي يخدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمرض فأتاه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعودُه، فقعده عند رأسه فقال له: أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأسلم، فخرج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»، وروى أيضاً: قصة أبي طالب حين حضرته الوفاة، فزاره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعرض عليه الإسلام.

11- أكل ذبائحهم والزواج منهم (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ). سورة المائدة: ٥.

12- الوقف عليهم أو وقفهم على المسلمين: قال ابن القيم: أما وقف المسلم عليه - على أهل الذمة - فإنه يصح منه ما وافق حكم الله ورسوله، فيجوز أن يقف على معين منهم، أو على أقاربه، وبنى فلان ونحوه.

13- حقهم في تولي وظائف الدولة: فلم يمنع الإسلام أهل الذمة من تولي وظائف الدولة؛ لأنه يعتبرهم جزءاً من نسيجها، كما أنه لا يجب لهم أن يعزلوا، ولأهل الكتاب تولي كل الوظائف إلا ما غلب عليه الصبغة الدينية.

ومن المهم أن نذكر هنا أن الترجمة العملية للمنهج الذي اختطته الجماعة الإسلامية لنفسها في المراجعات، قد شهدته الساحة المصرية بعد ثورة يناير حين أصبح متاحاً لها أن تعبر عن نفسها بحرية تامة دون أية ضغوط أو مراعاة لأي أحد، فكانت مبادرات الجماعة بخصوص الأقباط شاهداً حياً على صدقية المراجعات وصدق أصحابها مثل "مبادرة وطن واحد وعيش مشترك" (30) التي أطلقها حزب البناء والتنمية والتي تهدف لتبني مطالب الأقباط والدفاع عنها لرفع الحرج عنهم ولتكون مطالب وطنية وليست مجرد مطالب طائفية "كما شكل الحزب لجان استماع لشكاوى الأقباط، وأعلن أنه سيفتح قلبه وأذانه للإخوة الأقباط لقطع الطريق على من يريدون العبث بالورقة الطائفية والعمل من أجل رفع المظالم عنهم وأعلن عن خطته للتواصل مع الكنائس ورجال الأعمال وأقباط المهجر وشباب ماسبيرو والرموز القبطية ليكون نصيراً لكل المظلومين في هذا البلد" (31).. وأكد الحزب "أن الثورة المصرية لن يكتب لها النجاح إلا إذا حلت جميع التناقضات الاجتماعية والتصدي لكل محاولات تفكيك الوطن، فالوطن الواحد والحلم المشترك لن يتحققا إلا من خلال النسيج الوطني الواحد والتعايش السلمي وتقدير الخصوصيات الدينية" (32)

كما شهدت الساحة المصرية وخاصة في صعيد مصر تدخلات ووساطات عديدة للجماعة الإسلامية لوقف النزاع بين مسلمين وأقباط والصلح بينهم، وقام شبابها بحماية الكنائس في سلاسل بشرية، وفي مواجهة بلطجية النظام الذين كانوا يسعون لنشر

الفوضى، كما أطلقت الجماعة مبادرة لترميم الكنائس التي تم إحراقها في فترات الانفلات الأمني عقب ثورة يناير (33)

المضمون التاسع.. عصمة وأمان السياح الأجانب (34):

ولما ترتب على الصراع بين الجماعة الإسلامية والنظام المصري أن سعى كل طرف لإنهاءك الطرف الآخر، وكان من ذلك أن سعت الجماعة إلى تهديد السياحة للضغط على النظام، وهو ما تطور فيما بعد ليلحق الأذى بالسياح أنفسهم كان من الضروري أن تشمل مراجعات الجماعة نقداً صريحاً لذلك، وتبين أن الأحكام الشرعية واجبة الالتزام في هذا المجال.

فالتأمل في أحوال دخول الأجانب والسياح اليوم لديار الإسلام سيجد أن طريقة دخولهم هذه تندرج في مفهوم التأمين بمعناه الشرعي، مما يجعل دخول هؤلاء لهذه البلاد دخولاً مشروعاً يمنع استهدافهم بأي حال لوجود الأمان الممنوح لهم أو لقيام شبهة الأمان على أسوأ الفروض.

بداية ظاهرة استهداف السياح وأهدافه:

برزت ظاهرة استهداف الأجانب والسياح بالقتل مع مطلع التسعينات من القرن الماضي، وتارة كان هذا الاستهداف يحمل رسالة إلى الدول التي يتبعها هؤلاء الرعايا، وتارة كانت تلك الرسالة موجهة إلى الدول، التي تقع على أرضها هذه العمليات، وفي كل الأحوال كان الهدف واحداً، ويتلخص في الضغط على هذه الدول أو تلك لتغيير بعض سياساتها.

حرمة استهداف السياح وأدلتها (35):

1- الإسلام حث الناس على السير في الأرض والنظر في سير الأولين والآخرين: للتدبر فيها والتأمل والتفكر في عظمة الخلق وحكمة الأقدار، قال تعالى: (فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ)، وقال تعالى: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا)، وقال تعالى: (وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافِعاً كَثِيراً وَسَعَةً) قال القرطبي: الضرب في الأرض على أنواع: منها ما هو جائز ومنها ما هو محرم، وذلك على حسب الغرض منه؛ ولذلك فإن السياحة جائزة سواء كانت للأغراض العلاجية أو الترفيهية أو التعليمية أو الثقافية أو التأملية لتحصيل العظة والاعتبار. أما إذا صاحب أيا منها ما يدخل في عداد المعاصي فهنا تصير السياحة محرمة، ليس لذاتها ولكن لغيرها ولأمر خارج عنها. ومن ثم فلا حرج على أي دولة كانت في أن ترصد جزءاً من مواردها لتنمية الأنشطة السياحية، بما يحقق تنمية الدخل القومي، شريطة ألا يكون ذلك على حساب القيم والأخلاق والأحكام الشرعية وأمن البلاد والعباد.

2- أباح الإسلام الاستعانة بالأجانب وغير المسلمين لتحقيق مصلحة مشروعة، طالما عرف عنهم يستعان به منهم حسن الرأي وانتفى في حقه سوء القصد، ولعل في استعانة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأبي بكر الصديق، τ بعبد الله بن أريقط اللبيثي، لمساعدتهما في الهجرة إلى المدينة، وكان هادياً ماهراً بالطريق، رغم أنه كان على دين قومه من قريش، دليلاً بيئاً على ذلك الأصل، وقد قال: "إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر".

3- اعتبار كل الأجانب والسياح، الذين يترددون على البلاد الإسلامية اليوم، محاربين حكم فيه تجاوز لا يخفى واخلل لا يغتفر؛ وذلك لأن من بينهم مسلمين وإن حملوا جنسية أجنبية؛ ولأن من بينهم أيضاً من لا يجوز قتله ولو كان من غير المسلمين كالنساء والأطفال والرهبان والشيوخ.. إلخ؛ كما أن منهم من يدخل بأمان أو لتجارة أو لسماع دعوة الإسلام. وبالتالي هناك خطأ استدلالي لا يخفى في جعل كل أجنبي أو سائح محارباً مستباح الدم.

4- من بين السياح من يحرم قتله كالمسلم مثلاً لقول الله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)، وهو ما يدل على عظم حرمة دم المرء المسلم وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب، إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق، وكما أن دماء المسلمين محرمة، فإن أموالهم محرمة محترمة، بقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا".

5- من بين السياح أيضاً الأجانب الذين يحرم قتلهم حتى في حال الحرب لأن الشريعة نهت عن قصد قتل أصناف من الكفار كالنساء والأطفال والشيوخ والرهبان ونحوهم، طالما لم يقاتلوا أهل الإسلام، فعن ابن عمر τ قال: "وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قتل النساء والصبيان.

6- كما يحرم استهداف الأجانب والسياح بشكل عام وذلك لدخولهم البلاد بأمان صحيح، وذلك لقوله تعالى: (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ).

7- هناك خطأ في القول بإباحة قتل الأجانب والسياح لعدم وجود أمان أو شبهة أمان لهم: فإن المتأمل في أحوال دخول الأجانب والسياح اليوم لديار الإسلام، سيجد أن طريقة دخولهم هذه تندرج غالباً في مفهوم التأمين بمعناه الشرعي، مما يجعل دخول هؤلاء لهذه البلاد دخولاً مشروعاً يمنع استهدافهم بالقتل لوجود الأمان الممنوح لهم، أو لقيام شبهة الأمان على أسوأ الفروض، وبناءً على ذلك نقول، إن الأمان موجود وشبهة الأمان قائمة بالنسبة لهؤلاء الأجانب والسياح، وبيان ذلك يتضح عبر النقاط الآتية: إن

تأشيرة الدخول اليوم تقوم مقام الأمان أو تمثل شبهة أمان: فتأشيرة الدخول التي يشترط توفرها لدخول أي أجنبي لبلد غير بلده، تمثل في حقيقة الأمر عقدًا يشبه عقد الأمان بمعناه الشرعي، لا سيما لو كانت هذه التأشيرة صادرة بناء على دعوة مقدمة من مسلم لأجنبي لزيارة بلاد الإسلام أو للعمل بها، ولا يشك أحد في أن السائح أو الأجنبي عندما يقبل مثل هذه الدعوة، ويحصل على تأشيرة الدخول، يعتبر نفسه آمنًا على نفسه وماله، ولا يتصور قبوله للمجيء إذا علم أن هذه التأشيرة لا تعني شيئًا من ذلك.

المضمون العاشر.. نقد أسس استهداف البنية التحتية:

عمدت بعض التنظيمات المسلحة في التسعينيات من القرن الماضي إلى استهداف البنية التحتية والمؤسسات الحكومية بالتدمير، وذلك بغرض تكثيف الضغط على النظام الحاكم الذي يناصرهم العداء، وهو ما طرح سؤالاً هاماً عن مدى مشروعية تدمير البنية التحتية، وهل يحرم هذا الاستهداف أم يحل؟ وهل يدخل هذا في عداد الوسائل المشروعة أم يندرج في عداد الوسائل الممنوعة؟

جاءت المراجعات لتقرر أن حقيقة الحرب في الإسلام هي الحرب العادلة النزيهة، فالحرب حقيقة واقعية لا مفر من وقوعها أحياناً ومن ثمَّ يجب تهذيبها، وأولى الأمور التي تحتاج لمثل هذا التهذيب ما يتبع فيها من وسائل وأساليب.

فإذا كان لا بد في الحروب من قتل وتدمير، وكان لا بد من التطلع لتحقيق النصر فقد اختط الإسلام لنفسه خطة واقعية، ولم يقع مغرماً في المثالية فالأمر يحتاج إلى موازنة بين أمرين يصعب الجمع بينهما: تهذيب الوسائل والأساليب، والحفاظ على الفاعلية في أداء الجيوش، وهذا التوازن هو ما انحاز إليه الإسلام محققاً امتزاجاً بديعاً بين الفاعلية والرحمة والعدل، وجاءت الأحكام التي تضبط اختيار وأداء الوسائل القتالية مترجمة لمبدأ الفاعلية في الوسائل في إطار من العدل والرحمة.

• حرمة تدمير البنى التحتية والمؤسسات الحكومية (36)

وبناء على هذه التوصيف يمكن القول إنه لا يجوز القيام بتدمير المؤسسات الحكومية والبنى التحتية للأسباب الآتية:

- 1- إن هذا التدمير قد يؤدي إلى قتل بعض العاملين بها ممن لا يجوز قتلهم.
- 2- إن تدمير هذه المؤسسات وتلك البنى التحتية هو إتلاف لممتلكات لا يصح إتلافها لأنها ملك الشعب بكل طوائفه، ولا خصومة أو حرب بين هذه الحركات وتلك الجموع الشعبية تبيح مثل هذا الإتلاف.
- 3- إن هذا الإتلاف من الفساد المنهي عنه شرعاً لقوله تعالى: (وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ). البقرة: 205.

4- إن تدمير هذه المؤسسات والبنى التحتية كمحطات المياه والكهرباء والمستشفيات والمدارس والطرق والكباري ... إلخ، ينتج عنه أضرارًا عديدة بالمسلمين وأبنائهم وغيرهم بدون جريمة ارتكبوها، وهذا مخالف لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار).

5- إن المصالح التي يسعى لتحقيقها من يقومون باستهداف هذه المؤسسات وتلك البنى التحتية مصالح متوهمة، ولا تعادل المفاصد المترتبة على تلك العمليات، خاصة ما يترتب عليها من مفاصد عظيمة على الإسلام ذاته.

6- وأخيرًا إذا كان الفقهاء لم يجيزوا عقر دواب المشركين أو تحريق نخلمهم أو قطع شجرهم ونخلهم في ديارهم أثناء الحرب معهم ما لم تدع حاجة لذلك، ولم يكن الخلوص إليهم إلا بهذا، فهل يصح في ظل هذا أن يقال بجواز هدم وتدمير مثل هذه الأشياء في ديار الإسلام والمملوكة لجموع المسلمين وغيرهم، والذين لا حرب بينهم ومن يقوم بهذه العمليات.

المضمون الحادي عشر.. نقد تنزيل بعض التنظيمات لفتوى شيخ الإسلام ابن تيمية في وجوب "قتال الطائفة الممتنعة عن تطبيق شعيرة من شعائر الإسلام":

وهي الفتوى التي ارتكزت عليها العديد من التنظيمات المسلحة في جهادها للأنظمة المعاصرة تحت ذرائع متعددة والتي خرج منها القول بحتميات ثلاث اعتبرت هي المرتكزات الأساسية في مشروع هذه الحركات لتغيير الواقع فالحتمية الأولى: هي الخروج المسلح على الطائفة الممتنعة عن تطبيق شرائع الله والمتمثلة في الحاكم والجيش والشرطة وكل المتعاون معهم من المجتمع ومؤسساته. والحتمية الثانية: هي بطلان كل المشروعات التغييرية الأخرى وصلاحيه القتال كطريق وحيد للتغيير والإصلاح. والحتمية الثالثة: هي أن ذلك هو طريق العودة للخلافة الإسلامية وإقامتها.

والفتوى جاءت في سياق إعلان التنازل للإسلام، ولكنهم تحاكموا إلى كتابهم المعروف بالياسق وامتنعوا عن تطبيق شرائع الله فكانت الفتوى " ... الطائفة الممتنعة إذا امتنعت عن بعض واجبات الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها ...".

وعالجت المراجعات فتوى شيخ الإسلام والحتميات التي رتبها البعض عليها، وذلك من خلال مجموعة من المنطلقات التأسيسية منها (37):

1- إعادة قراءة الفتوى في ضوء سياقها التاريخي كفتوى مرتبطة بواقع معين تخضع كمثيالاتها من الفتاوى لإعادة النظر في ضوء الواقع الجديد.

2- التفرقة بين الحكم الشرعي والفتوى وبيان أن الأحكام الشرعية ثابتة، بينما الفتاوى قد تتغير وفق شرائط محددة ذكرها الفقهاء باستفاضة.

3- فك الارتباط الشرعي بين مفاهيم الفتوى وحتمية المواجهة ووجوب الجهاد، فالجهاد حكم قطعي شرعي قائم على فقه محدد في الشريعة له أسبابه الموجبة له ولا بد من استيفاء شروطه وانتفاء موانعه، أما قتال الطائفة فهي فتوى قصد بها تنزيل حكم الجهاد على واقع التتار الممتنعين عن تطبيق شعائر الإسلام، أما حتمية المواجهة فهي استدعاء لفتوى ابن تيمية رحمه الله بقصد تنزيل الحكم وهو الجهاد على واقع آخر - بحيث لو وجد في ذلك الواقع الجديد - المراد تنزيل الفتوى عليه - السبب الموجب للقتال وتحققت الشروط وانتفت الموانع فهي عندئذ فتوى بوجوب الجهاد في ذلك الواقع الجديد تحتل الصواب والخطأ، شأنها شأن أي فتوى لا تتعدى ذلك الواقع لغيره إلا بفتوى جديدة تقيس صلاحية الواقع الجديد للفتوى ومدى ملائمة تلك الفتوى للواقع الجديد، أما إذا قصد بالحتمية جعل فتوى ابن تيمية بمثابة الحكم الشرعي القطعي لازم التنزيل في كل واقع مهما اختلفت الظروف والأحوال دون النظر إلى تحقق الشروط وانتفاء الموانع، فهذا خطأ شرعي سببه التداخل بين المصطلحات وبيان المراد الشرعي من كل منها.

4- خطأ الاستدلال بكلمة حتمية التي يفهم منها معنى زائدًا عن معنى الوجوب الشرعي فيفهم منها أنها لا تسقط شرعًا ولا بد من تحققها واقعًا، ولا ينطبق عليها ما ينطبق على الأحكام من تأجيل وتأخير وعوارض وموانع.

5- القول بحتمية الجهاد تعني رفعه من مرتبة الوسائل إلى مرتبة الغايات، مما يقود إلى خلل مفاهيمي يترتب عليه خلل في التطبيق.

6- مرونة الشريعة ترفض فكرة الحتمية وإنما سلوك المسالك الشرعية المتعددة لتحقيق مراد الشارع ومنح الاعتبار للخيارات النبوية الرشيدة في التعامل مع الواقع.

7- صلاحية الفتوى في واقع معين لا تعني بالضرورة صلاحيتها في واقع مغاير.

القواعد الأصولية الضابطة لتنزيل الأحكام الشرعية على أرض الواقع (38):

- 1- ارتباط تنزيل الحكم الشرعي باستيعاب الواقع بكل تفصيلاته المعقدة.
- 2- ارتباط تنزيل الأحكام الشرعية على الواقع بتحقيق المصالح ودرء المفسدات والترجيح والموازنة بينها عند التعارض والتزاحم.
- 3- وجوب رعاية المآلات عند النظر لتنزيل الأحكام الشرعية على الواقع.
- 4- وجوب رعاية توفر القدرة والاستطاعة على القيام بالحكم الشرعي عند النظر في تنزيل الحكم على الواقع.
- 5- وجوب النظر في مدى حالة الضرورة عند تنزيل الحكم الشرعي على الواقع.
- 6- تنزيل الأحكام الشرعية على الواقع من اختصاص العلماء.

المضمون الثاني عشر.. رؤية نقدية لأفكار وممارسات تنظيم القاعدة على المستوى الفقهي:

وكان من مستلزمات تزامن مراجعات الجماعة الإسلامية مع تصاعد عمليات تنظيم القاعدة المسلحة ٢٠٠١ وما وقع من التباس أوهم تحالف الجماعة مع التنظيم قبلها ١٩٩٨ أن اضطرت الجماعة لتوضيح مدى خلافها مع أفكار التنظيم التأسيسية حيث كان الخلاف سابقًا، وعلى عدة مستويات، فالخلافات المنهجية عديدة كما الخلاف حول تحديد أدوات التعامل المشروعة مع الواقع، والخلاف حول تنزيل العديد من أحكام الجهاد، كما كان الخلاف حاضرًا حول الفتاوى المتعلقة بالقتل على الجنسية، كما الخلاف على مستوى الالتزام بالعهد والوفاء بالبيعة فيما كان بينهم وبين حكومة طالبان.. ويمكن إجمال الخلاف مع تنظيم القاعدة في النقاط التالية (39):

أولاً: اعتباره الجهاد غاية وليس مجرد وسيلة، بل واعتباره غاية لذاته بغض النظر عن النتائج أو المصالح التي يحققها، فلا عبرة بمراعاة المصالح والمفاسد.

ثانيًا: الخلاف حول اعتبار الجهاد هو الخيار الوحيد في التعامل مع الواقع المعاش.

ثالثًا: قصر معنى الجهاد على مجالدة الأعداء في ميادين القتال ورفض اتساع مفهوم الجهاد ليشمل بجوار القتال كافة الميادين الأخرى السياسية والفكرية والاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية إلى غير ذلك.

رابعًا: تبني أقوال مخالفة لإجماع العلماء أو للقول الراجح من بين أقوالهم مثل: إجازة قتل النساء والأطفال من غير المسلمين بالقتل وإجازة قتل المدنيين غير المسلمين حتى لو لم ينتصبوا للقتال.

خامسًا: إجازة القتل على الجنسية.

سادسًا: انتهاك الأمان الذي توفره تأشيرة الدخول لبلاد غير المسلمين واستغلالها لتنفيذ عمليات مسلحة تعرّض المدنيين للخطر.

سابعًا: الحكم بردة الطوائف الممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام على التعيين.

ثامنًا: الخطأ الفادح في تنزيل الأحكام المتعلقة بالخلفاء والأئمة الممكنين على قادة التنظيمات برغم الفارق الشاسع بين الحاليين من حيث توافر الدولة والقوة والشرعية وعموم طاعة المسلمين.

تاسعًا: توصيف ديار المسلمين بأنها ديار ردة على أساس أن أهلها قد ارتدوا عن الإسلام جملةً بما لبستهم للشرك أو رضاهم بالحكم بغير ما أنزل الله.

عاشرًا: تسويغ التفجيرات العشوائية ولو أدت لقتل مسلمين استنادًا لجواز رمي الترس المسلم الذي اتخذته المحارب درعًا بشريًا يحتمي به.

حادي عشر: قولهم بأخذ الجزية من أهل الكتاب في المناطق التي تتحقق لهم فيها السيطرة وجواز قتلهم قبل ذلك على أساس أنهم حربيون.

وعلى هذا فقد توجه أصحاب المراجعات بنصيحة رؤوها واجبة لقادة تنظيم القاعدة (40) كما ناشدوهم بشكل خاص بمراجعة استراتيجيتهم للعمليات المسلحة داخل المجتمعات الإسلامية لوقوعها في العديد من المحاذير الشرعية (41)

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل أخذت الجماعة على عاتقها التحذير من أفكار وممارسات تنظيم الدولة (داعش) وذلك في وقت مبكر كان فيه التنظيم محل جذب لآلاف الشباب حول العالم في ٢٠١٤-٢٠١٥، وعندما عمدت السلطات المصرية عام ٢٠١٨ إلى وضع الجماعة على لوائح الإرهاب، أكد قادتها التمسك بمبادرتهم لنبذ العنف أيًا كانت الأوضاع والإجراءات، فلديهم التزام أخلاقي وشرعي ولن يحدوا عن ذلك" (42) (43)

المضمون الثالث عشر.. رؤية الإسلام للعلاقات الدولية والتكامل والتعايش بين الحضارات:

قدمت مراجعات الجماعة الإسلامية رؤيتها ومفهومها للعلاقات الدولية والعلاقة بين الحضارات المختلفة، فالمشروع الإسلامي من وجهة نظرها لا يقوم على الصدام بين الدول، ولا داخل المجتمعات، وإنما يقوم على التعايش السلمي الآمن والتدافع الحضاري المثمر، فالعلاقة بين الشعوب المختلفة والحضارات المتعددة هي علاقة تكامل وتعاون وليست علاقة تناز وصرع وذلك إيمانًا بوحدة الجنس البشري من حيث أصله، ومن حيث ضرورة أن يتمتع العالم بالسلام والتعاون في تبادل وسائل النفع والتقدم، كما أن هذا التنوع في الثقافات والحضارات إنما هو ظاهرة صحية في المجتمع الدولي لإثراء التنوع والابتكار في ظل احترام الخصوصيات الحضارية والثقافية للأمم والشعوب.

"ففي قوله تعالى: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهُمَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلِيُبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) النحل ٩١-٩٢ يأمر القرآن بالوفاء بالعهد ويحض عليه بجعله في كفالة الله وتحت رقابته.. كما يشبه الناقض للعهد تشبيهًا مزيًا تأباه النفوس السوية وتأنف منه الطبيعة الإنسانية ويرفضه العقلاء وذلك بتشبيهه بامرأة خرقاء كانت بمكة كلما غزلت شيئًا نقضته بعد إبرامه.. كما يأمر بالوفاء بالعهد لغير المسلمين مهما كانت مصلحة النقص، فالوفاء واجب مع غير المسلمين وإن ظهرت قوة أخرى غيرهم، أقوى وأعز.. قال مجاهد: كانوا يحالفون الحلفاء - أي قبل الإسلام - فيجدون أكثر منهم وأعز، فينقضون حلف هؤلاء، ويحالفون أولئك الذين هم أكثر وأعز، فنهوا عن ذلك.. وهذا الأمر بالوفاء مع غير المسلمين إنما جعله الله تعالى

اختبارًا للمسلمين وسوف يحاسبهم عليه يوم القيامة (إِنَّمَا يَبْتَلُواكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلِيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ). النحل: 92. " (44)

كما أكد البرنامج السياسي لحزب البناء والتنمية (45) الذي قامت الجماعة بتأسيسه بعد ثورة يناير على المبادئ التي تحدد أطر وملامح العلاقات الدولية كالتالي:

"أولاً.. العلاقة بين الشعوب المختلفة والحضارات علاقة تكامل وتعاون وليست علاقة تنابذ وصراع، وذلك إيماناً مآ بوحدة الجنس البشري من حيث أصله ومن حيث ضرورة أن يتمتع العالم بالسلام والتعاون في تبادل وسائل النفع والتقدم.. ونؤمن أن هذا التنوع في الثقافات والحضارات إنما هو ظاهرة صحية في المجتمع الدولي لإثراء التنوع والابتكار وليس للتنازع واحتكار الحقيقة.

ثانياً: العلاقات الدولية ينبغي أن تقوم على العدل وحفظ الحقوق لا على السطوة والتسلط، والمنظمات الدولية ينبغي أن تكون حكماً بين الجميع لحفظ هذه الحقوق لا أن تستخدمها الدول العظمى في فرض سطوتها وإضفاء الشرعية على أعمالها، وعليه فإن المنظمات الدولية بصورتها الراهنة تحتاج إلى إصلاح يخرجها من تحت سطوة القوى الكبرى ويجعلها قادرة على تحقيق التزاماتها تجاه المجتمع الدولي، وتنظيم علاقات الدول بما يحقق السلم العالمي والعدل بين أفراد المجتمع الدولي.

ثالثاً: الالتزام بالعهود والاتفاقات الدولية المبرمة باسم الدولة سابقاً أو لاحقاً هو أصل متفق عليه، وإنما تستمد هذه الاتفاقات والعهود مشروعيتها من توافقها مع مبادئ الدين وتحقيق مصالح شعبنا وإقرار الشعب ممثلاً في برلمانها، وغياب أي من الشروط الثلاثة يسقط المشروعية عنها.

رابعاً: حقوق الإنسان والمواثيق الدولية المنظمة له ينبغي أن يكون لها مكانها في النظم والقوانين الداخلية مالم تتناقض مع شريعتنا وأعرافنا، والالتزام بها هو بعض من صور التناغم بين المجتمع الدولي والمجتمع الداخلي في حماية الفرد والحفاظ على حقوقه.

خامساً: القواعد والقوانين التي وضعها المجتمع الدولي لتسوية النزاعات وإنهاء الحروب وحفظ السلم العالمي هي قواعد هامة ينبغي أن تتضافر القوي الدولية جميعاً في تفعيلها والحفاظ عليها، ووضع الحواجز أمام الدول العظمى حتى لا تتجاهلها تحقيقاً لمصالحها على حساب الحق والعدل.

سادساً: لكل دولة خصوصيتها الثقافية التي ينبغي أن تحترم، وأن تراعي المواثيق الدولية تلك الخصوصية في معاهداتها وقوانينها، ولا ينبغي محاولة فرض النموذج الغربي على الحضارات المخالفة في الديانات والأعراف الاجتماعية، وإنما تكون تلك المعاهدات في المشتركات بين الأمم، على أن يترك لكل أمة ما يوافق أعرافها تتصرف في حدوده " (46) (47)

المضمون الرابع عشر.. البدائل الاستراتيجية التي أوجبتها المراجعات بعيدًا عن العمل المسلح:

لم تقف المراجعات عند حدود النقد الذاتي والوقوف على الأخطاء، بل تعدته لتطرح بدائل سلمية من قلب المشروع الإسلامي وواقع المجتمع المصري "فلم تقتصر المراجعات على مجرد التأسيس الشرعي والمنهجي لمبادرة وقف العمل المسلح، وإنما تجاوزتها وأرست منهجًا جديدًا في التفكير، وأحيت فقه الواقع وفقه المآلات، وأعدت للجماعة حيويتها بالنقد الذاتي وربط الأحكام الشرعية بالواقع الذي تعمل فيه" (48) كما عملت على تفعيل رؤيتها الجديدة برغم حالة الانسداد التي كانت تعاني منها البلاد آنذاك، ومن ذلك طرح تساؤل هام حول كيف يصبح الإصلاح السياسي بديلاً للصراع المسلح حيث:

"أن قضية الإصلاح السياسي يمكن أن تكون أساسًا لإعادة بناء الأمة وحمائتها من المخاطر التي تتعرض لها بلادنا في زمن العولمة والنظام الدولي الجديد فلقد أصبحت قضية الإصلاح السياسي هي القاعدة المؤهلة للحفاظ على تماسك مجتمعاتنا، ومن ثم القدرة على مقاومة التحديات، كما أصبح الإصلاح السياسي الذي يكفل وجود كل التيارات هو أساس يضمن إعادة بناء النظم والمجتمعات بما يجعلها أكثر استجابة لمتطلبات هذه المرحلة المهمة من تاريخ الأمة.

وعلى هذا فإن الجميع مدعو اليوم للتكاتف والتلاحم والارتفاع إلى مستوى المسؤولية، لإنجاز مشروع الإصلاح السياسي الذي يمثل أهم أولويات المرحلة، والإصرار على إنجازه مهما كانت التضحيات، كما يجب التنبيه إلى عدم إيكال ملف الإصلاح السياسي للقوى الدولية التي لا تريد من ورائه إلا تحقيق مصالحها وتطوير هيمنتها، كما يجب الحذر من القوى المحلية، التي لا تريد من ورائه إلا تكريس استبدادها واستمرار الفساد والنهب المنظم" (49)

ولهذا كان التأكيد على ضرورة "أن تكون الحقوق السياسية للتيار الإسلامي هي رأس حربة وجوده المعاصر، وذلك في إطار المنافسة على قيادة المجتمع التي توجبها عقيدة التوحيد، ويفرضها العمل على تحكيم شريعة الإسلام.. كما أن هذه المنافسة تعبر عن امتلاك التيار الإسلامي لمشروع متكامل لتحرير الإنسان من العبودية لبني جنسه، ومن الاسترقاق لغيره.. كما تعبر عن واجب إنقاذ البشرية من ويلات الصراع وتدمير الشعوب.. كما أنها واجب لإنقاذ البلاد من تفاقم المشكلات الاقتصادية والعمل على تحقيق العدل الاجتماعي.. كما أنها ضرورة لبناء استراتيجيات تتعامل مع وضعية الأمة المتردية وطموحاتها المجمدة.. كما أنها تهدف إلى تكريس حالة وبناء وعي بضرورة كسر الاحتكار العلماني للسلطة.. كما أن المشاركة السياسية في إطار مشروع متكامل لمقاومة الانحراف وتصحيح المسار هي السبيل الوحيد لإيقاف وعرقلة حملات وعمليات تضليل الأمة وتزييف وعيها وإبعادها عن مسيرتها الحقيقية ودورها الفاعل..

كما أنها تعني تجاوز مرحلة التخندق والدفاع، التي خلفتها حقبة طويلة من الاضطهاد والاستعباد، إلى مرحلة التفاعل والمبادرة من خلال رؤية سياسية وبرنامج قادر على التعامل مع مشكلات المجتمع، والتفاعل مع هموم الناس وقضاياهم.. كما يجب التنبيه على أن فتح الباب أمام ممارسة التيار الإسلامي للعمل السياسي، هو سبيل إيقاف دوامات العنف الدورية، وليس العكس كما يرى فلاسفة الاستبداد والطغيان.. فضلاً عن أن الحريات السياسية بشكل عام، والمشاركة المجتمعية هي من أهم سبل إيقاف التدخل الأجنبي في بلادنا، ولاسيما وقد أصبحت أهم ذرائع تدخله هي حماية الحريات وحقوق الإنسان" (50)

كما جاء ذلك الطرح في إطار انتقادات لاذعة للنظام الحاكم ورفض وصايته على مسار الإصلاح السياسي: "ممسيرة الإصلاح السياسي في بلادنا لا تبشر بخير حتى الآن، ولا يمكنها وفق هذه المسيرة العرجاء أن تنجز أيًا من طموحات الأمة ومتطلبات نهضتها، فمزال الالتفاف على نهج الإصلاح هو السائد، ومزال العمل على تكريس الاستبداد هو أسلوب الإصلاح المتبع! كما أن إرهابات وملاحم التغيير القائمة لا تزال مرتبطة بالضغوط الخارجية والمناخ الدولي الجديد الذي أنتجته تقجيرات سبتمبر، كما أن الحجج التي تساق لتعطيل مسيرة الإصلاح ليست إلا ذرائع لا تعبر حقيقة عن مواقف أصحابها، ابتداء من التذرع بالخصوصية الثقافية، ومرورًا بأولوية الإصلاح الاجتماعي والاقتصادي، وضرورة التدرج، انتهاء بضرورة تسوية كل نزاعات المنطقة وبالأخص الصراع العربي الإسرائيلي.. فإذا كان الصراع مع إسرائيل قائمًا إلى قيام الساعة، فيجب ألا ننتظر الإصلاح السياسي، قبل يوم القيامة! كما أن أخطر أساليب الالتفاف على عملية الإصلاح قد بدأت تتبلور في اتجاه واضح لإفساد الحياة السياسية، بفتح الباب على مصراعيه أمام استعمال المال السياسي، بعد تجويع القطاع الأكبر من الشعب وإذلاله، واستعمال البلطجة والتصويت الجماعي والتلاعب في كشوف الناخبين، فضلاً عن منع الناخبين المعارضين من الإدلاء بأصواتهم، وتسخير موارد الدولة لصالح الحزب الحاكم، وتكريس تقاليد سياسية غير صحيحة، وأساليب ممارسة غير صحيحة.. كما قد جاءت التعديلات الدستورية الأخيرة (51) لتؤكد هذا المسار، وهو ما يلاحظ بوضوح في تعديلات المادة 76 التي أغلقت الباب بقوة في وجه أي إصلاح سياسي وفتحت بابًا واسعًا لتكريس الاستبداد واستمرار إنهاء عصر السياسة في مصر، وتعديلات المادة 88 فتحت الباب للتلاعب بنتائج أي انتخابات مصرية.. وهو ما تم بالفعل في انتخابات مجلس الشورى والمحليات، وتنتظره انتخابات مجلس الشعب 2010م والانتخابات الرئاسية 2011م - التي باعنتها ثورة يناير وتعديلات المادة 179 التي جعلت قضية مكافحة الإرهاب سيفًا مسلطًا على رقاب المجتمع وكل قواه الفاعلة، كما جعلت كل الحقوق والحريات الأساسية للأفراد تحت رحمة السلطة التنفيذية وإجراءاتها التعسفية وتعديلات المادة 5 بند 3 التي لم تخف الخوف الشديد من منافسة التيار الإسلامي انتخابيًا، فوضعت كل العراقيل أمام مشاركته

السياسية واستخدمت القمع الدستوري في مواجهته في سابقة خطيرة تفتح الباب واسعاً أمام كل الاحتمالات، وتجعل مصير البلاد ومستقبله في خطر شديد" (52)

كما أكدت المراجعات على: "أن توسيع مجال الدعوة في هذا العصر، قد أصبح هو التحدي الحقيقي الذي يجب أن تطرحه الصحوة الإسلامية، وذلك في ظل تصاعد طوفان العولمة الثقافية الطاغي.. والذي لم يسلم منه بيت.. وفي ظل سيادة المنطق المادي الإلحادي الذي شوه نفسية الإنسان ودمر مكوناتها الرئيسية.. فضلاً عن اتساع رقعة الظلم السياسي والاجتماعي، التي تجعل الإنسان في أقرب موقع من فطرته" (53)

كما دعت المراجعات الحركات الإسلامية "لبناء وصياغة نظرية عامة لحركة التيار الإسلامي والصحوة الإسلامية المعاصرة، في هذه المرحلة الحرجة من تاريخ الأمة، وذلك في ضوء دراسة مستوعبة لمجمل أداء التيار على مدى الثمانين عامًا الماضية، فلم يعد من المنطقي التعامل بالقطعة!! مع قضية من أعقد وأخطر قضايا التنظير السياسي والنظرية المأمولة هي النظرية التي تضع الأهداف بدقة، وتحدد الأساليب والوسائل باحتراف، وترتب الأولويات بصورة تضع حدًا لفوضى الأداء، وتبدع حلولاً للمشكلات والمعضلات المعاصرة، وتنتج تصورًا للتشكيلات والتنظيمات اللازمة لإنجاز الواجبات.. ودعتها لإعادة النظر في مشاريعها وخططها العملية، والارتفاع إلى مستوى المسؤولية الملقاة على عاتقها، كحركات مجددة لدعوة الإسلام، داعية لإصلاح العالم، وذلك في ضوء قراءة متعمقة للفقهاء السياسي الإسلامي، ونظرات مستوعبة للتحويلات الكبرى التي يشهدها واقعنا المعاصر، على جميع المستويات المحلية والإقليمية والدولية.. كما أكدت على أهمية إعادة صياغة مشروع النهضة الإسلامية المرجوة، في ضوء الواقع الجديد الذي شهد تغييرات جذرية وحاسمة على كل الأصعدة، مع التأكيد على أن استيعاب وهضم الواقع الدولي الجديد، قد أصبح مدخلاً رئيسيًا للتعامل مع الخريطة السياسية المعاصرة، كما يجب التنبيه إلى أنه إذا كانت الصحوة الإسلامية قد أنجزت قدرًا غير يسير من أهدافها خلال القرن العشرين. فإن أهدافًا أهم لاتزال تنتظرها على أعتاب القرن الحادي والعشرين.. ونبهت لوجوب بناء تصور شامل يحدد طبيعة العلاقة مع الحضارة الغربية الحضارة الغالبة وأسلوب التعامل مع كل معطياتها وإنجازاتها وإفرازاتها المعاصرة، ولاسيما ما يمثل تحديًا للنهضة الإسلامية المنشودة، وموعوقًا لحضور الأمة الإسلامية وفعاليتها.. كما رأت وجوب إعادة الاعتبار لعلماء الأمة، والعمل على أن يكونوا في مواقع الريادة، فهم ورثة الأنبياء، وأولى الناس بترشيد وتسديد وتصويب مسارات الصحوة واتجاهاتها.. كما ينبغي الارتفاع إلى مستوى التحديات الخارجية التي تحاصر أمتنا، وذلك بالعمل على تبني مناهج وأساليب عمل تحصن المجتمعات وتحميها. والحذر من الاستجابة للمعارك الهامشية والمفتعلة، حتى لا تستدرج الصحوة بعيدًا عن أهدافها الرئيسية.. ولا بد من الدراسة العلمية الوافية للتطبيقات الإسلامية المعاصرة على مستوى الدولة، في باكستان وماليزيا وإيران والسودان وأفغانستان وتركيا والصومال ونيجيريا

وإندونيسيا والوقوف على نقاط القوة والضعف فيها، وذلك في إطار بناء نموذج للدولة الإسلامية المعاصرة، القدرة على التعامل مع المعطيات الجديدة، والتحويلات الحاسمة في تاريخ العالم.. ودعت لبناء تصور جديد للعلاقة بين التيار الإسلامي والسلطات الحاكمة في العالم العربي والإسلامي، وذلك في ضوء الواقع الجديد، وعلى أساس فقه المصالح وقواعد الضرورة.. والتأكيد على ضرورة التفاعل الإسلامي مع معطيات الواقع المعاصر، وذلك بتبني أساليب ووسائل قادرة على تحقيق أكبر قدر ممكن من المصالح والأهداف الإسلامية العليا وهو ما يقتضي أسلوب العمل المؤسسي: الدعوى والتعليمي والتربوي والسياسي والاجتماعي، كما لا بد من التأهل للتعامل مع ظاهرة المنظمات غير الحكومية، التي يتنامى دورها في العالم والاستفادة من قواعد عملها التي تجاوزت حدود الدولة القطرية، التي تترسخ في ظل التحويلات الدولية الجارفة.. كما يجب التعاطي الإيجابي مع ثورة الاتصالات العالمية، التي توفر مناخاً أنسب لتبليغ القول، وتوصيل حجة الإسلام، فلم تعد الفضائيات والإنترنت حكراً على نشر المادية والإباحية، بل يمكن توظيفها للدفاع عن الإسلام وقضاياها، ونشر الفضيلة والذود عنها.. كما ينبغي صياغة خطاب إسلامي معاصر، يتوجه للعالم من حولنا: يزيل الشبهات التي تتردد اليوم بقوة حول الإسلام، ويحذر العالم من استمرار تحكم الفلسفات المادية والعلمانية، التي تؤذن بدمار شامل.. وبناء خطاب إسلامي وقائي، رداً على الحرب الاستباقية أو الوقائية الموجهة للعالم الإسلامي، والعمل على كشف حجم الزيف والعدوان والعنصرية في تلك الحرب، وعدم الاستسلام لمخططات تغيير المناهج في التعليم والإعلام والثقافة، فضلاً عن إعادة بناء النظم السياسية وفق رؤية الغرب العلمانية.. والعمل الجاد على معالجة ظواهر الغلو وإفرازاتها على الساحة الإسلامية، من خلال قواعد الفقه الإسلامي الأصيل، وتنمية الوعي بفقه الواقع، والتأكيد على أن أخطاء وتجاوزات الآخرين، لا تبرر تجاوز الفقه الصحيح في التعامل معهم.. وقد أصبح من أهم الظواهر التي تؤرق المخططين لمستقبل التيار الإسلامي: تنامي الوعي العقيدي وتقزم الوعي السياسي، وهو ما ينعكس سلباً على الممارسات الإسلامية داخل مجتمعاتنا أو في التعامل مع الآخر العقيدي.. وعلى ذلك فيجب العمل على بناء جسور للتفاهم والتكامل مع جميع القوى السياسية، في إطار حماية مجتمعاتنا من الاختراقات الخارجية، وتجفيف منابع الاستبداد والقضاء على الفساد، فذلك هو السبيل الواجب لإخراج شعوبنا من مستنقع الإذلال والقهر والتجويع والفقر.. وكذلك العمل على تفعيل الخطاب الإسلامي الجماهيري، الذي يخرج الجماهير من سلبيتها، كي تشارك وتخوض معاركها المصيرية، فالتيار الإسلامي ليس بديلاً عن الجماهير، وإنما هو طليعة لها.. ولذا فإن التفاعل النشط مع الحركات والاتجاهات العالمية المناهضة «للعولمة» و«القطبية الأحادية»، في إطار بناء عالم أفضل تسوده العدالة، والعمل على إنقاذ الشعوب المستضعفة من المظالم المتوقعة في ظلهما، وذلك في إطار قواعد الفقه الإسلامي المستقرة، سيكون من أهم واجبات الوقت" (54)

كما تم التوسع في التأسيس الفقهي للآليات السلمية العديدة التي يمكن أن تكون بديلاً للعمل المسلح، مثل الأنشطة الجماهيرية والاحتجاج السلمي والمشاركة السياسية والتحالف والتوافق السياسي والعصيان المدني (55)

وفي إطار العمل على انتزاع الحقوق التي توجبها مبادرة وقف العنف سعى عبود الزمر للترشح لرئاسة الجمهورية في أول انتخابات تنافسية عام ٢٠٠٥ - وإن كانت شكلية - وأعلن برنامج الرئاسي من داخل محبسه متحدثاً السلطات الواسعة للرئيس الديكتاتور حسني مبارك (56) كما لم يعدم برنامج مواداً تؤكد على التمسك بالهوية والمشروع الإسلامي وإن كان ذلك وفق الرؤية الجديدة (57)

واستمر العمل على انتزاع الحقوق السياسية للتنظيم، بل وسائر التنظيمات والأحزاب السياسية والدفاع عن حقوق المجتمع حتى الأسابيع الأخيرة قبل ثورة يناير برغم تكلفة ذلك الباهظة (58)

ولم يقف حديث المراجعات عند هذا الحد بل توقعت ثورة وشيكة مبررة - وذلك قبل ثورة يناير بعام واحد - وذلك حال استمرار سياسات النظام الاستبدادية حيث: "أن إغلاق منافذ التعبير السياسي، فضلاً عن احتكار السياسة بشكل عام، جعل المجتمع في حالة تهميش قصوى قابلة للثورة في كل لحظة، ولهذا فقد تمحور دور الحكومات حول العمل على تفريغ أو تأجيل هذه الثورات، وهذه الوضعية تعد من العوامل المهمة التي تؤهل أي تيار سياسي للثورة، حيث لا يسمح له بغير ذلك في ظل مناخ عام يتجه نحو ذلك" (59)

أهم إصداراتها:

مبادرة وقف العنف.. رؤية شرعية ونظرة واقعية
حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين
تسليط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء
النصح والتبيين في تصحيح مفاهيم المحتسبين
استراتيجية وتفجيرات القاعدة.. الأخطاء والأخطار
نصيحة واجبة لقادة القاعدة
الإسلام وتهذيب الحروب
حتمية المواجهة وفقه النتائج

لا للتفجير.. البوابة الرسمية للجماعة الإسلامية في 2014/8/13 م.
تدمير البنية جهاد مشروع أم إفساد ممنوع؟ البوابة الرسمية للجماعة الإسلامية في 2014/8/13 م.

أهم نتائجها:

1. نجاح الجماعة الإسلامية في السيطرة على كافة قواعدها التنظيمية ووقف كل العمليات المسلحة.

2. استعادة الأمن وعودته للشارع المصري والذي كان مفقودًا لفترات طويلة، كما تم تأمين الاستقرار الذي كان مهددًا إلى حد كبير.
3. إعادة صياغة المنهج الفكري للجماعة بما يعصمها من اللجوء للصدام المسلح مرة أخرى.
4. الإفراج عن الغالبية العظمى من كوادر الجماعة وإن تم ذلك على مراحل زمنية طويلة نسبيًا.
5. علمًا بأنه لم يتم السماح للجماعة بأي شكل من أشكال التواجد على غير المتوقع.. وهو ما شكك قواعد التنظيم في نوايا النظام تجاه المراجعات، ومع ذلك فقد حافظت الجماعة على تماسكها بمراجعاتها لأنها تراها التزامًا دينيًا وأخلاقيًا تجاه المجتمع بغض النظر عن سلوك السلطة.
6. كانت النتيجة والثمرة الأهم للمراجعات هو تأهل الجماعة وكافة كوادرها لمرحلة ما بعد ثورة يناير حيث تحطم وانهار كل قيود الاستبداد والانفتاح غير المسبوق على كافة الأنشطة والممارسات السياسية والاجتماعية.
7. كما أسهمت المراجعات أيضًا بشكل غير مباشر في توفير البيئة اللازمة لثورة يناير، حيث أن توقف عمليات العنف كشف ظهر النظام الذي كان يحتمي بترسانة القوانين الاستثنائية وقوانين مكافحة الإرهاب، وهو ما جعل فتح المجال العام ضرورة ملحة، فتصاعدت موجات المطالبة بالحريات العامة، ولم يعد هناك مبرر للقوانين والإجراءات الاستثنائية، كما بدأ الحراك يدب في الشارع حتى بلغ أشده في يناير 2011.

المراجعات وتحدي الاختبار العملي بعد ثورة يناير:

وعندما اندلعت ثورة يناير، لم تتردد الجماعة الإسلامية في المشاركة في الثورة الشعبية السلمية التي تلبى طموحاتها وتعبّر عن احلامها في التغيير منذ السبعينات، ولما سقط الطاغية وانهار النظام الأمني، وأصبح الطريق مفتوحًا أمامها لتراجع عن مراجعاتها، ولو من باب الثأر أو القصاص من القيادات الأمنية، التي باشرت تعذيبها والتكيل بكوادرها وأفرادها، لم تفعل، بل وقف شبابها في الميادين يدافع عن سلمية الثورة.. كما رفض بعض قادتها الذين كانوا لا يزالون بالسجون الاستجابة لمخطط الفوضى الذي كانت تديره الدولة العميقة، ولم يهربوا برغم أن ضباط السجون قد فتحوا أبوابها أمامهم وأوحوا إليهم بالمغادرة دون عائق (60) ولو كان هناك أي شكوك لدى أجهزة الدولة بعد الثورة في توجه الجماعة الإسلامية السلمي لما لجأ إليها رئيس الوزراء كمال الجنزوري طالبًا مساعدتها في تأمين أول انتخابات حرة تشهدها البلاد (61)

كما كان للمراجعات دور كبير في تأهيل الجماعة وكوادرها في التعامل مع هذا الظرف الجدي فجعلتها تتعامل بشكل حيوي مع تحولات ما بعد ثورة يناير حيث سارعت بتأسيس حزب سياسي "البناء والتنمية" وعملت على إنشاء جمعيات أهلية لتكون أنشطتها بالكامل في النور وتحت مظلة الدستور والقانون، وهو الشكل الذي حرمت

منه الحركات الإسلامية وكل مظاهر النشاط الإسلامي على مدى عقود، وكان من أهم أسباب الصدام بينها وبين الدولة.

وكان نشاط "حزب البناء والتنمية" الذي استطاع أن يكون شريكاً رئيساً في برلمان الثورة (١٦ عضواً من واقع تأييد ما يقرب من ٤ مليون ناخب) لافتاً، وكانت مبادراته السياسية والوطنية محلاً لدهشة الأطراف التي لم تكن تتصور أن تتم هذه الانتقالة الكبرى من خندق الصدام والمواجهة إلى ساحات الحوار الوطني والمواءمات السياسية.

وقد أطلق الحزب خلال فترة ممارسته السياسية القصيرة نسبياً - عدة مبادرات، وقام بالعديد من الأدوار والمشاركات التي دشنت الاستراتيجية الجديدة، كما كان لها دور مهم في تخفيض حالة الاحتقان التي سادت الساحة السياسية المصرية، كما أكدت قدرة الحزب على التعاطي السياسي مع مشكلات المجتمع، بل ومعضلاته الرئيسة ومن ذلك:

1. تنازل الحزب عن مقاعده في الجمعية التأسيسية للدستور لصالح القوى الليبرالية وذلك كي تتوزع المقاعد بالتساوي بين الإسلاميين وغيرهم، ويتم الوصول من خلال ذلك لدستور توافقي يرضي جميع الأطراف السياسية، ويُلبي طموحات ثورة يناير، كما كان هذا التنازل في إطار الإدراك المتنامي لمخطط الثورة المضادة، حيث تقويت الفرصة على المجلس العسكري الذي هدد بحل التأسيسية إذا لم تتوافق مكوناتها، في الوقت الذي أصدر تشريعاً يتيح له تعيين تأسيسية بديلة، فيما يمكن اعتباره مشروعاً للانقلاب على ثورة يناير، من بين سيناريوهات عديدة كان يجري العمل عليها على قدم وساق.

2. تنازل الحزب عن حصته في مناصب البرلمان لصالح التوفيق بين القوى المختلفة ولكي يتفرغ البرلمان لإنجاز مهامه التي كانت ملحة لتحقيق الاستقرار واستكمال أهداف ثورة يناير.. كما قدم مشروع قانون للعفو عن الجرائم السياسية خلال حكم مبارك، كان يمكنه أن يحاصر بعض مخططات الثورة المضادة التي كانت تستهدف هندسة الساحة السياسية على مقاسها باستبعاد المعارضين السياسيين الذين أدانهم نظام مبارك وهم كثيرون (62)

3. الإعلان عن الاستعداد للتنازل عن حصة الحزب بالكامل (١٢ مقعداً) ضمن تعيينات رئيس الجمهورية لأعضاء مجلس الشورى وذلك لصالح القوى غير الإسلامية من الشباب والأقباط والمرأة حتى يكون الجميع ممثلاً في أهم مرحلة من مراحل استكمال الثورة وذلك بعد أن أصبح مجلس الشورى هو المجلس التشريعي الوحيد بعد حل مجلس الشعب.

4. المشاركة الفاعلة في إعادة بناء مصر الثورة وخاصة فيما يتعلق بالتنمية المجتمعية ومشكلة الفقر ومشكلات المناطق المهمشة (سيناء والصعيد ومطروح والنوبة والوادي الجديد والصعيد) عبر المشاريع التي قدمها القيادي بالحزب ومستشار رئيس الجمهورية للتنمية المجتمعية أحمد عمران (63)

5. كما قدم أسامة رشدي القيادي بالحزب مشروعاً كاملاً للعدالة الانتقالية عبر المجلس القومي لحقوق الإنسان في فبراير 2013، يوم أن كانت العدالة الانتقالية مدخلاً رئيساً لاستكمال الثورة والانتقال الديمقراطي، لكن بطبيعة الحال تمت عرقلته حتى وقع الانقلاب العسكري. (64)
6. رعاية الحزب لتشكيل ائتلاف يهدف للضغط من أجل تطهير القضاء، الذي أصبح واضحاً أنه يتربص بالثورة، وسعيه الحثيث للضغط على النائب العام للاستقالة حتى يعطي الفرصة لنائب عام جديد يعمل وفق مقتضيات الثورة، فلم يكن مقبولاً أن تكون الأداة القانونية للثورة تنتمي للثورة المضادة. (65)
7. استقالة عادل الخياط القيادي بالحزب بعد تعيينه محافظاً للأقصر في يونيو 2013 من قبل الرئيس محمد مرسي، وذلك لرفع الحرج عن الرئيس بعد أن تعرض لهجوم شديد كانت تديره الثورة المضادة مستندة إلى أن التعيين يمثل محاصصة مع الشركاء الإسلاميين. (66)
8. قيام الحزب في فبراير 2013 بحشد مليونية أمام جامعة القاهرة بعنوان "لا للعنف" تهدف لمحاصرة ظاهرة العنف السياسي التي كانت آخذة في النمو في الشارع المصري، والذي كان يعد أحد أهم أذرع الثورة المضادة، وقد قمت بدعوة كافة القيادات والرموز السياسية للمشاركة فيها. (67)
9. مبادرة الحزب للحوار الوطني لتجاوز الانقسامات السياسية فترة حكم د/ مرسي في فبراير 2013 حيث رأى الحزب أن استكمال الثورة لا يمكن تحقيقه دون هزيمة الاستقطاب السياسي وبناء قاعدة واسعة من التوافقات والشراكات السياسية. (68)
10. كما عمل حزب البناء والتنمية على قطع الطريق على دعاة العنف والفوضى وخاصة بعد أن قامت بعض أقسام الشرطة بإغلاق أبوابها بالجنازير، حيث قد أعطى ذلك إشارة سلبية، وقد قام الحزب بالفعل تفادياً لذلك بالدعوة "لتشكيل لجان شعبية لحماية الأمن في حالة حدوث انهيار أمني، كما أكد أن اللجان الشعبية ليست بديلاً عن جهاز الشرطة، وأكد أن هذه الدعوة واجبة على كافة القوى السياسية في إطار نُصحها للمجتمع ومراعاة مصالح الوطن، وأنها لا بد وأن تعمل في إطار القانون بعد إقرار مجلس الشورى لها، وأن تضمن هذه اللجان مشاركة من جميع أطراف الشعب المصري ولا تقتصر على فصيل دون غيره، وأن توضع لها الضوابط التي تكفل قيامها بدورها في مساعدة الشرطة دون أية تجاوزات، ودعا الحزب جميع الأحزاب السياسية للتشاور حول كيفية تفعيل هذا المشروع، مضيفاً: أنه يعد بديلاً عن دعوة الجيش للنزول إلى الشارع لخطورتها وآثارها السلبية على التحول الديمقراطي" (69) كما دعا رئيس الجمهورية د. محمد مرسي إلى إصدار وتفعيل قانون البلطجة في مواجهة مظاهر العنف المنظم التي اقتحمت الشارع المصري. (70)
11. مبادرة الحزب لتبني مشكلات الأقباط والدفاع عنها باعتبارها مطالب وطنية وليست طائفية في مايو 2013، وذلك حرصاً على النسيج الوطني والأمن القومي

- وحل جميع مشكلاتهم في إطار الوحدة الوطنية، وهي المبادرة التي أطلق عليها الحزب " وطن واحد وعيش مشترك". (71)
12. مبادرات الحزب للحل السياسي والمصالحة الوطنية والتي بدأت بعد انقلاب ٣ يوليو بهدف محاصرة الفتنة وحثاً من الوقوع في صدامات دموية وهي عديدة، ورغم أنها لم تلق آذاناً صاغية وكان أولها يوم ٥ يوليو ٢٠١٣ مبادرة الاستفتاء على الخارطتين المعلنتين (خارطة مرسى، وخارطة السيسى) لكي يكون الانتقال السياسي عبر إرادة الشعب وليس إرادة الدبابة. (72)
13. مبادرات الحزب ومؤتمراته للتصدي للتطرف والإرهاب وخاصة تنظيم داعش وكان أوسعها في إبريل 201٥. (73)
14. مبادرات الحزب لمحاصرة الإرهاب والتطرف في سيناء وكان بعضها بمشاركة وزير الدفاع عبد الفتاح السيسى عام 2012، وآخرها في إبريل 2017. (74)
15. مبادرات الحزب للاصطفاف الوطني والتوافق السياسي منذ الثورة وحتى اليوم وهي كثيرة وكان بعضها بمشاركة الرئيس محمد مرسي.. وإلحاح الحزب عبر بياناته وكتابات قادته أن الاصطفاف الوطني والتوافق السياسي هو طريق الخروج من الأزمة المصرية. (75)
16. دفاع حزب البناء والتنمية عن الشرعية الدستورية الممثلة في أول رئيس مدني منتخب، ومشاركته في تأسيس تحالف دعم الرئيس الذي تحول بعد الانقلاب لتحالف دعم الشرعية والذي تبنى قضية الشرعية الدستورية ودافع عنها من خلال حراك جماهيري سلمي امتد عدة سنوات. (76)
17. حرص الحزب بعد استكمال تأسيسه على الاستقلال الكامل عن تشكيلات الجماعة الإسلامية، وخاصة بعد تكوين المؤتمر العام للحزب الذي أصبح مسئولاً عن كل السياسات وانتخاب القيادات، ورغم أن الظروف السياسية لم تمهله لإنضاج التجربة. (77)

خاتمة:

1. تعد عمليات التغيير السياسي والاجتماعي من أعقد عمليات التغيير ولهذا لم يزد لها التدخل المسلح إلا تعقيداً ولم يستفيد من ذلك إلا نظم الاستبداد التي كرسّت من خلالها سلطتها وقبضتها الأمنية.
2. لعمليات التغيير السياسي دروب ومسالك علمية وعملية لا بد من دراستها والوقوف على كل أبعادها بدلاً من استيراد آليات بعيدة عن مجالها ونطاق فاعليتها.
3. عمليات التغيير السياسي الناجحة ترتبط بتفاعلات كثيرة ليس من بينها العمل المسلح الذي يزيدها تعقيداً، وربما يحول دون نجاحها الحقيقي لفترات طويلة.

4. عمليات التغيير السياسي لا تتم فجأة وإنما تحتاج لفترات زمنية طويلة نسبيًا، وهو ما لا يدركه دعاة التغيير المسلح، حيث يفضلون الطريق الأسرع والأسهل وهو ما لم يحقق شيئًا من ذلك التغيير حتى الآن.
5. اختزال عمليات التغيير السياسي في مجرد القدرة على بناء تنظيم مسلح أو القدرة على شن عدة عمليات ضد السلطات الفاسدة سيعقد عملية التغيير ويزيدها صعوبة فضلاً عن المخاطر الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي يرتبها، ولهذا فقد أخطأ من نظر للمراجعات باعتبارها توبة جماعية للدولة الإله (78) استنادًا إلى تخليها عن فكرة التسلح برغم احتفاظها بكامل مشروعها الفكري والسياسي.
6. وإذا كانت الجماعة الإسلامية قد تم ترتيبها ودخلت في أحضان الدولة الإله وقدمت التراجعات كما يزعم البعض، فلماذا استغرق خروج قادتها أكثر من عشر سنوات منذ تفعيل المبادرة في 2001 حتى خروج آخر عناصرها في 2011، ثم لماذا لم يسمح لها بتأسيس حزب سياسي أو حتى جمعية خيرية أو حتى العودة إلى المساجد في عهد مبارك، ولماذا رفضت إدارة مبارك رفع اسم الجماعة من قوائم الإرهاب الأمريكية رغم العرض الأمريكي بذلك؟ ثم لماذا شاركت الجماعة في ثورة 25 يناير إذا كانت قناعاتها تغيرت كما يزعم الباحثون؟ ولماذا رُفض تأسيس حزبها بعد الثورة قبل أن يحصل على حكم قضائي من الإدارية العليا؟ وهو ما لم يتعرض له حزب إسلامي آخر، ثم لماذا رفضت الانقلاب في 2013؟ ولماذا شاركت في رابعة العدوية؟ ولماذا استشهد العديد من أبنائها هناك؟ واستشهد رئيس مجلس شوراها وغيره من القيادات في السجون، واعتقل وحوكم غيرهم وغيرهم، ولماذا المطاردين والفارين في كل أصقاع الأرض؟ ولماذا وضعت والعديد من كوادرها على قوائم الإرهاب المصرية؟ ولماذا يُراد حل حزبها ولماذا قامت الأجهزة الأمنية ببناء ما سُمي "جبهة إصلاح الجماعة الإسلامية" و "تمرد الجماعة الإسلامية" لتوظيفها في تشويه الجماعة وقادتها باعتبارهم خارجين على النظام؟ والقائمة تطول أمام الباحثين الذين يزعمون خضوع الجماعة لعملية التتويب الجماعي. (79)
7. من خلال استقراء تجارب غالبية التنظيمات المسلحة نجدها لم تحقق هدفها، بل قد صبت في صالح دعم النظم المستبدة وكرست بقاءها.. فضلاً عن اضطرارها للانحراف عن المسارات التي ربما كانت تستهدفها والخطط التي قد تكون وضعتها.
8. لم تعدم التنظيمات المسلحة من الوقوع في أخطاء وتجاوزات شرعية بعضها غير مقصود وغير مخطط وبعضها فرضته الظروف وسيقت إليه التنظيمات سوقًا بفعل احتدام ساحات الصراع، واضطرت إلى تسنيده بأسانيد فقهية تبريرية واهية.
9. تعتبر تجربة الربيع العربي برغم الانقلاب عليها فرصة كبيرة أمام دعاة التغيير الحقيقي لتوطين قواعد وبرامج وآليات الاحتجاج السلمي التي يمكنها أن تقطع الطريق على أزمات استراتيجية كبيرة تستهدف دول منطقتنا وهياكلها السياسية وبنيتها الاجتماعية، وذلك عن طريق نشر العنف والفوضى والحروب الأهلية التي تساهم في تفعيل وتسريع هذه التداعيات.

10. من الضروري التأكيد على أن نجاح الثورات المضادة لا يعني إخفاقاً لنظرية الاحتجاج السلمي، وإنما لعدم دراستها بشكل كافٍ وعدم استيفاء شروطها وإمكانيتها الهائلة، وعدم الاهتمام بتوطين قواعد الاحتجاج السلمي، وهو باب هام في مواجهة النزوع نحو التسليح.

11. من المهم أن نؤكد على أن المراجعات لمجرد الخروج من أزمات الاضطهاد أو الاعتقال لا يمكن اعتبارها مراجعات صحية أو حقيقية فضلاً عن المراجعات التي لم تطرح رؤية بديلة، فهي تكون حينئذ مجرد تسويق للأوضاع الفاسدة القائمة.

12. لم تستقر المضامين الأساسية للمراجعات إلا بعد عمليات حوار مطولة تخللها شد وجذب باعتبارها عمل جماعي متكامل، وذلك نظراً لصعوبة الموضوع وقسوة الظروف المحيطة، ومن خلال سجال طويل تنازعت تيارات أربعة داخل الجماعة (داخل مصر وخارجها) وتأكدت بشكل حاسم في مناخ الحرية بعد ثورة يناير في أول جمعية عمومية في مايو ٢٠١١ والتي تعد بمثابة التأسيس الثاني للجماعة الإسلامية.

13. تقتضي الأمانة ممن يتصدى لهذا الأمر أن يرصد جرائم الأنظمة تجاه الشباب حيث لا يمكن تبريرها قانونياً أو سياسياً، وذلك قبل أن يرصد أخطاء الشباب، فهي غالباً ما تنشأ وتتشكل داخل البيئة التي يخلقها النظام والتي تمثل الأرضية الواقعية والفكرية والسياسية لتطرف الشباب وجنوحه نحو العنف.

14. تعد تجارب المراجعات التي تخلت عن العمل المسلح رصيماً للتغيير وليست خصماً له كما تصور البعض، وتعد تجربة مراجعات الجماعة الإسلامية نموذجاً لذلك، حيث لم يكن لموجات الرفض لنظام مبارك أن تتسع وتعمق مشروعيتها السياسية وال جماهيرية، والتي كانت سبباً في ثورة يناير لو أن مسار العنف استمر جاثماً على صدر المجتمع؛ لأنه كان سبباً مباشراً في تبرير القوانين والإجراءات الاستثنائية التي قوضت كل أشكال الحراك السياسي وحاصرت كل مظاهر حيوية المجتمع.

الهوامش:

- (1) مراجعات لا تراجعات - د. طارق الزمر - دار المحروسة - ٢٠٠٧.
- (2) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١١ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (3) مراجعات الجماعة الإسلامية بين منهج التقييم ونوازع الأيديولوجيا - سمير العركي - معتقل سابق وعضو الهيئة العليا لحزب البناء والتنمية سابقًا - موقع المعهد المصري للدراسات - أبريل ٢٠٢٠.
- (4) <https://www.youtube.com/watch?v=DiCej9fa6MM&feature=youtu.be> شاهد ماذا قال طارق الزمر عن تنظيم الدولة - الجزيرة مباشر - 7 مايو 2018 <https://www.youtube.com/watch?v=d6Q-HWWAfSg> /2018 اسأل طارق الزمر حول مبايعة بيت المقدس لتنظيم الدولة - الجزيرة مباشر - 10 نوفمبر 2014 / حوار هادي مع داعشي - ا. عصمت الصاوي - عضو المكتب السياسي لحزب البناء والتنمية سابقًا - مؤسسة روائع للثقافة - يناير / ٢٠١٧ <https://www.facebook.com/100005574045288/posts/667850960077366/?d=n> مبادرة للتبرؤ من تنظيم الدولة - صفحتي الرسمية على الفيس بوك - 28 مايو 2017 <https://www.facebook.com/100005574045288/posts/933381826857610/?d=n> لماذا لا يمكن اعتبار داعش امتدادا للتيار الإسلامي؟ - صفحتي الرسمية على الفيس بوك - 30 أغسطس 2018 <https://www.facebook.com/100005574045288/posts/6358367>

[56612120/?d=n](http://www.56612120/?d=n) استنكار لاعتداء داعش على البرلمان البريطاني - صفحتي الرسمية على الفيس بوك - 24 مارس 2017.

(5) مبادرة البناء والتنمية لإنقاذ سيناء - المصريون - ٢٢ أبريل ٢٠١٧.
(6) في 15 شباط/ فبراير 2011 نشرت صحيفة التليجراف البريطانية تقريرًا نشرته ويكيليكس عبارة عن رسالة صادرة من السفارة الأمريكية في القاهرة، من الفريق العامل في المخابرات الأمريكية في القاهرة موجه لإدارتهم في واشنطن يعود تاريخها إلى 14 تشرين الأول/ أكتوبر 2008، وكانت الرسالة ردًا على رسالة من واشنطن للقاهرة تستطلع فيها رأي الفريق العامل عن رأيهم في رفع اسم الجماعة الإسلامية المصرية من قائمة الإرهاب الأمريكية للمنظمات الأجنبية، وذلك استنادًا لنجاح المبادرة في وقف العنف. وبعد لقاءات أجراها الفريق العامل مع نائب رئيس جهاز مباحث أمن الدولة في القاهرة ومع مساعد وزير الخارجية لشئون الإرهاب، أوصى الفريق العامل في القاهرة بالاستمرار في إدراج الجماعة الإسلامية وفقًا لرأي المصريين للإبقاء على الضغط عليهم. وتكشف الرسالة بأن عملية الإدراج المستمرة حتى الآن لا تستند لأسباب موضوعية وفقًا للشروط الواردة في المادة 219 من قانون الهجرة الأمريكي المنظم لعمليات إدراج المنظمات الأجنبية على قائمة الإرهاب الأمريكية ((Foreign Terrorist Organization (FTO). د. أسامة رشدي ورقة "من السلاح للسلام"

(7) رابط حكم المحكمة الأوروبية:

docid=21&=document.jsf?text/curia.europa.eu/juris/documentp&occ=first&=dir&mode=req&doclang=fr&pageIndex=0&2841... cid=956653&art=1

(8) المحكمة الأوروبية ترفع الجماعة الإسلامية من قوائم الإرهاب - الجزيرة نت ١١ أبريل ٢٠١٩.

(9) الأزمة في الجماعة الإسلامية - علي عبد العال - زمان الوصل - ٣٠ أبريل ٢٠٠٩.

(10) الجماعة الإسلامية المصرية من المواجهة المسلحة للعمل السياسي - د. أسامة رشدي المستشار السياسي السابق لحزب البناء والتنمية - ورقة مقدمة لمؤتمر المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بتونس "من السلاح للسلام" نوفمبر ٢٠١٨.

(11) القراءة السياسية لمبادرة الجماعة الإسلامية - د. طارق الزمر - الشرق القطرية - ٣ سبتمبر ٢٠١٦.

(12) بدء أعمال أول جمعية عمومية للجماعة الإسلامية وسط غياب "ناجح إبراهيم وزهدي" - اليوم السابع - 21 مايو 2011.

(13) رؤيتنا الجديدة لماذا.. كيف يغير المسلم موقفه ولا يغير هدفه - ا. عبود الزمر - محيط ٤ فبراير ٢٠١٣.

(14) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١١ سبتمبر ٢٠٠٩.

- (15) رؤيتنا الجديدة لماذا.. كيف يغير المسلم موقفه ولا يغير هدفه - ا. عبود الزمر - محيط - ٤ فبراير ٢٠١٣.
- (16) القراءة السياسية لمبادرة الجماعة الإسلامية - د. طارق الزمر - الشرق القطرية - ٣ سبتمبر ٢٠١٦.
- (17) القراءة السياسية لمبادرة الجماعة الإسلامية - د. طارق الزمر - الشرق القطرية - ٣ سبتمبر ٢٠١٦.
- (18) الجماعة الإسلامية المصرية من المواجهة المسلحة للعمل السياسي - د. أسامة رشدي المستشار السياسي السابق لحزب البناء والتنمية - ورقة مقدمة لمؤتمر المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بتونس "من السلاح للسلام" نوفمبر ٢٠١٨.
- (19) مراجعات الجماعة الإسلامية بين منهج التقييم ونوازع الأيديولوجيا - ا. سمير العركي - معتقل سابق وعضو الهيئة العليا لحزب البناء والتنمية سابقًا - موقع المعهد المصري للدراسات - أبريل ٢٠٢٠.
- (20) مبادرة وقف العنف رؤية واقعية ونظرة شرعية - مجموعة مؤلفين - مكتبة التراث الإسلامي سلسلة تصحيح المفاهيم يناير 2002.
- (21) حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين مكتبة التراث الإسلامي - مجموعة مؤلفين - سلسلة تصحيح المفاهيم يناير 2002.
- (22) حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين مكتبة التراث الإسلامي - مجموعة مؤلفين - سلسلة تصحيح المفاهيم يناير 2002.
- (23) استراتيجيات وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار - د. عصام درباله - مكتبة العبيكان - ٢٠٠٢.
- (24) النصح والتبيين في تصحيح مفاهيم المحتسبين - مجموعة مؤلفين - مكتبة التراث الإسلامي سلسلة تصحيح المفاهيم يناير 2002.
- (25) تسليط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء - مجموعة مؤلفين - مكتبة التراث الإسلامي سلسلة تصحيح المفاهيم يناير 2002.
- (26) الإسلام وتهذيب الحروب - د. عصام درباله - ٢٠٠٢.
- (27) الإسلام وتهذيب الحروب - مجموعة مؤلفين - ٢٠٠٢.
- (28) استراتيجيات وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار - د. عصام درباله - مكتبة العبيكان - ٢٠٠٢.
- (29) إيضاح الجواب في سؤالات أهل الكتاب - م. عاصم عبد الماجد.
- (30) المصري اليوم والدستور وفيتو - ١٥ مايو ٢٠١٣.
- (31)

<https://www.youtube.com/watch?v=3vnSb1PDlug&feature=youtu.be>

utu.be وطن واحد.. مبادرة البناء والتنمية - د. صفوت عبد الغني رئيس المكتب السياسي السابق لحزب البناء والتنمية وآخرون - الجزيرة مباشر - 15 مايو 2013 / المصريون - ا. خالد الشريف عضو الهيئة العليا السابق لحزب البناء والتنمية - ١٥ مايو ٢٠١٣.

- (32) المصريون - د. طارق الزمر - الرئيس السابق لحزب البناء والتنمية - ١٥ مايو ٢٠١٣.
- (33) تجربة الجماعة الإسلامية بمصر من ساحات الصدام إلى منابر السياسة - إعداد نخبة من قيادات حزب البناء والتنمية - إصدار مركز حريات للدراسات السياسية بإسطنبول - يناير ٢٠١٩.
- (34) استراتيجية وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار - د. عصام درباله - مكتبة العبيكان - ٢٠٠٢.
- (35) استراتيجية وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار - د. عصام درباله - مكتبة العبيكان - ٢٠٠٢.
- (36) الإسلام وتهذيب الحروب - د. عصام درباله.
- (37) محاضرات السجون - ٢٠٠٢.
- (38) استراتيجية وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار - د. عصام درباله - مكتبة العبيكان - ٢٠٠٢.
- (39) استراتيجية وتفجيرات القاعدة الأخطاء والأخطار - د. عصام درباله - مكتبة العبيكان - ٢٠٠٢.
- (40) نصيحة واجبة لقادة تنظيم القاعدة - م. عاصم عبد الماجد - عضو مجلس شورى الجماعة الإسلامية - ٢٠٠٢.
- (41) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر- الشروق المصرية - ١١ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (42) مراجعات الجماعة الإسلامية بين منهج التقييم ونوازع الأيديولوجيا - ا. سمير العركي - معتقل سابق وعضو الهيئة العليا لحزب البناء والتنمية سابقًا - موقع المعهد المصري للدراسات - أبريل ٢٠٢٠.
- (43) قادة بالجماعة الإسلامية المصرية: لن نحيد عن نبذ العنف - موقع بي بي سي العربي - ١٣ نوفمبر ٢٠١٨ / طارق الزمر: وصم الجماعة الإسلامية بالإرهاب مناف للعقل والمنطق - الجزيرة نت - 11 نوفمبر 2018 / يسألونك عن الإرهاب في زمن القهر والاستبداد؟ خالد الشريف - عربي 21- 3 ديسمبر 2018.
- (44) خواطر وأفكار من وراء الأسوار - د. طارق الزمر - طبعة ٢٠١٨ إسطنبول
- (45) البرنامج السياسي لحزب البناء والتنمية - ٢٠١١.
- (46) البرنامج السياسي لحزب البناء والتنمية.
- (47) "مرحبًا أخي" .. مبادرة مجتمعية للتعايش بين الحضارات والأمم - عربي 21- 3 أبريل 2019 / تدشين مبادرة "مرحبًا أخي" لحوار الحضارات - الأناضول - 2 أبريل 2019 / طارق الزمر أحد قيادات الحركة الإسلامية في مصر: السلطة الحالية تكاد تكون أفضل سلطة حكمت مصر - القدس العربي - 13 أبريل 2019 / هذا فقها - الموقع الرسمي للدكتور طارق الزمر: <http://tarekalzomor.com>

- (48) أخطاء منهجية في ورقة المراجعات الفكرية وأمل المعتقلين في السجون - ا. عصمت الصاوي - معتقل سابق وعضو المكتب السياسي لحزب البناء والتنمية سابقاً - دراسة منشورة بموقع مركز حريات - أبريل ٢٠٢٠.
- (49) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١٤ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (50) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١٤ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (51) ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧.
- (52) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١٤ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (53) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١١ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (54) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر - الشروق المصرية - ١١ سبتمبر ٢٠٠٩.
- (55) أهداف ومجالات السلطة ونطاق الحريات العامة - رسالة دكتوراه بجامعة القاهرة غير منشورة - د. طارق الزمر - فبراير ٢٠٠٦.

(56) "فتح باب التعديل الدستوري والنظر في متطلبات التغيير التي يحتاجها المجتمع المعاصر وبما لا يخل بالمبادئ العامة للدستور، كمبدأ العدل والمساواة والحرية وتكافؤ الفرص.. إدارة شئون البلاد من خلال نظام برلماني منتخب يمثل السلطة التشريعية وحكومة تفويض مسؤولة أمام البرلمان وسلطة قضائية مستقلة.. إلغاء النظام الضريبي الحالي الذي أرهق كاهل المواطن وإقرار نظام جمع الزكاة وصرفها في الوجه المقرر لها شرعاً.. إلغاء حالة الطوارئ والإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين وإلغاء الإحالة إلى المحاكمات العسكرية، ووقف العمل بكافة القوانين الاستثنائية وسيئة السمعة وتعويض المتضررين عما لحق بهم من أضرار.. إطلاق حرية تشكيل الأحزاب السياسية وحل لجنة الأحزاب التي تعتبر عائقاً أمام حركة الإصلاح فلا سلطان لأحد على ذلك سوى القضاء المختص.. السماح للأحزاب بعقد المؤتمرات والندوات العامة بحرية كاملة دون إذن مسبق بل تخطر الجهات الأمنية في المحافظة قبل موعد العقد بيوم واحد على الأقل لاتخاذ إجراءات تأمين المواطنين والمحافظة على سلامتهم.. حرية إصدار الصحف والمجلات سواء حزبية أو مستقلة وإبداء الرأي بها وإلغاء مبدأ حبس الصحفي في مخالفات النشر، والاكتماء بعقوبة التعويض والالتزام بتصحيح الخبر على نفقة الجريدة طبقاً للنص الذي تصدره المحكمة.. نقل تبعية الإدارة العامة للانتخابات بوزارة الداخلية إلى المجلس الأعلى للقضاء الذي يتولى الإشراف على العملية الانتخابية بالكامل وحتى إعلان النتيجة.. حظر استخدام إمكانيات الدولة لصالح أي حزب في العملية الانتخابية ويعاقب بالعزل من وظيفته والغرامة المساوية لحجم الاستغلال كل من يخالف ذلك.. فتح الطريق أمام جيش العاطلين للعمل في الوظائف المؤقتة التي تعود عليهم بالنفع بدلاً من القعود في طابور الانتظار وكذلك التنسيق مع الدول العربية والإسلامية في العالم بقبول توظيف ما أمكن منهم وصرف إعانات لمن تنعدم فرص العمل أمامهم من حصيلة الزكاة والصدقات.. نقل تبعية السجون إلى وزارة العدل على أن يقتصر دور وزارة الداخلية على التأمين والحراسة الخارجية بعيداً عن التعامل الذي يشوبه روح الانتقام" - البرنامج الرئاسي لعبود الزمر - المصريون - ٢٠٠٥ - قصة كفاح - أم الهيثم زوجة عبود الزمر - الغرباء - ٢٠١٩.

(57) " تفعيل المادة الثانية من الدستور الخاصة بالشريعة الإسلامية ووقف العمل بكافة القوانين واللوائح التي تتعارض معها وعدم السماح بأي تشريع جديد يصدر على خلاف مقتضاها.. ووقف العمل بالنظام الربوي في البنوك واعتماد مبدأ المشاركة في المشروعات وفتح باب القروض بلا فوائد للمحتاجين (كالراغبين في الزواج - الجوانح - تزويج الأبناء).. تقوية الروابط الأسرية والنهوض بالمستوى الأخلاقي والقيمي داخل المجتمع والحث على احترام الكبير والعطف على الصغير؛ وحفظ حقوق الجار والتعاون على البر والتقوى والتصدي لأي خروج على الآداب العامة.. صياغة خطاب إسلامي معاصر يعبر عن حقيقة ديننا كمنهج شامل للحياة ويبرز حيوية الفقه الإسلامي في التفاعل مع المتغيرات والمستجدات دون إخلال بالأصول والثوابت.. قبول أموال الزكاة والتبرعات من مسلمي العالم وإنفاقها في الوجوه المحددة لها كحل لمشكلات توظيف الشباب وتزويج غير القادرين ومساعدة

الفقراء والمسنين والمرضى المزمنين وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة.. تنظيم الحركة السياحية وفق ضوابط محكمة فلا يصح أن يكون الفساد الأخلاقي هو السائد في الوفود السياحية مهما كان العائد وكفانا عبرة ما جرى في كارثة تسونامي فهي عقوبة قدرية بلا شك وإنذار من الله تعالى للكافة.. إلغاء التراخيص الممنوحة لكل محلات الخمور في البلاد وتحويل أنشطتها؛ إذ أن الخمر أم الكبائر فلا يصح منا أن نتاجر في المحرمات مهما كانت المكاسب المادية من ورائها لأن العقاب ستكون وخيمة" البرنامج الرئاسي لعبود الزمر_ المصريون ٢٠٠٥_ قصة كفاح_ أم الهيثم زوجة عبود الزمر - الغزيباء - ٢٠١٩.

(58) مبادرة عبود الزمر لكافة قوى المعارضة: معا من أجل الإصلاح.. "معا.. لمدة عام واحد" وذلك قبيل ثورة يناير بشهور قليلة - قصة كفاح - أم الهيثم الزمر - دار الغرباء - إسطنبول ص 136-137:

1- تشكيل جمعية عمومية من طوائف المجتمع المختلفة لوضع دستور جديد للبلاد يعلي كلمة الله ويحقق العدل والمساواة وتكافؤ الفرص وإطلاق الحريات ويعرض الدستور على الشعب للإقرار.
2- حل مجلس الشعب والشورى والمجالس المحلية حيث شهدت انتخابات ٢٠١٠م تزويرًا من الحزب الحاكم جاء بعضوية من لا يستحق المقاعد النيابية أو المحلية.
3 - إقالة الحكومة الراهنة وتشكيل حكومة تفويض محايدة من الكفاءات الوطنية المشهود لها بالنزاهة لتولي الإدارة المؤقتة لمدة عام واحد.

4- إعلان استقلال القضاء التام ووقف العمل بكافة القوانين التي صدرت في الآونة الأخيرة وقيدت حركة العمل العام والأنشطة المختلفة والتي أطلق عليها (قوانين التفصيل).

5- إلغاء لجنة الأحزاب السياسية ورفع القيود عن كافة الممارسات السياسية وحرية تشكيل الأحزاب السياسية.
6- إلغاء العمل بقانون الطوارئ وإطلاق سراح المعتقلين والعفو الشامل عن المسجونين السياسيين حتى يتمتع الجميع بأحقية الترشيح لكافة المناصب والمجالس النيابية المختلفة مثل قيادات الإخوان المسلمين والأساتذة / مجدي حسين وأيمن نور ممن سبق عليهم الحكم في قضايا.

7- الترتيب لانتخابات جديدة للمجالس النيابية والمحلية يشرف عليها القضاء مع فتح باب الرقابة المحلية أمام جمعيات حقوق الإنسان؛ ولا مانع من وجود مراقبين من المنظمات الدولية للاطمئنان على مدى شفافية النظام الجديد في إتمام العملية الانتخابية.
8- بشكل رئيس الجمهورية مجلسًا استشاريًا من السادة رؤساء الأحزاب السياسية وممثلين عن التيار الإسلامي والأقباط وعدد من قادة الرأي والمفكرين في حدود ٥٠-٦٠ شخصية إجمالي المجلس ليجتمع بهم في مقر الرئاسة مرة واحدة أسبوعيًا ليستمع إلى وجهات النظر والمقترحات على أن يقوم رئيس الوزراء بعرض إنجازات الحكومة في جلسة متابعة شهرية يحضرها المجلس الاستشاري.
9 - إدارة البلاد من خلال اختصاصات رئاسة الجمهورية وحكومة التفويض المحايدة التي تلبى حاجات المجتمع في المجالات المختلفة وتتصدى لحل المشكلات بحرية تامة؛ مع مراعاة الصالح العام للمواطنين والحفاظ على العهود والمواثيق الدولية واستقلال القرار السياسي ومكانة مصر.

10 - تنتهي كافة الإجراءات قبل مرور عام ويقدم الرئيس استقالته ويفتح الباب أمام انتخابات رئاسية جديدة في ضوء قواعد الدستور الجديد الذي سيزيل العقبات والعراقيل التي سبق وضعها في طريق هذه الممارسة.

(59) البديل الثالث بين الاستبداد والاستسلام.. عبود وطارق الزمر- الشروق المصرية - ١١ سبتمبر ٢٠٠٩.

(60) وجدي يدلي بشهادته في قضية الهروب من وادي النطرون - أخبار اليوم - 8 يونيو 2013/ ننشر الشهادات السرية لضباط أمن الدولة عن واقعة اقتحام سجون "وادي النطرون" - النهار - 8 يونيو 2013.

(61) الجنزوري يلتقي قادة "الإسلامية" ويطلب مساعدتهم في تأمين الانتخابات - اليوم السابع 28 نوفمبر 2011.

(62) «تشريعية الشعب» توافق على قانون للعفو عن الجرائم السياسية خلال حكم مبارك - المصري اليوم - 18 أبريل 2012.

(63) مستشار الرئيس للتنمية المجتمعية يطرح مبادرة لربط مشروعات التنمية في سيناء والصعيد والنوبة ومطروح والوادي الجديد.. ويدعو لتمصير التجارب الدولية الناجحة.. الريف به 80% من احتمالات الفقر - اليوم السابع 10 يناير 2013/ عمران: مشروعات عاجلة وسريعة لتنمية سيناء - أخبار اليوم - 13 يناير 2013/ مستشار الرئيس للتنمية المجتمعية: الرئاسة تولى سيناء اهتمامًا كبيرًا - الفجر - 31 يناير 2013 / [مستشار مرسى: خريطة للفقر والعشوائيات بمصر](#) _ الأناضول/ نقيب

المعلمين يناقش مع مستشار الرئيس تجهيزات المؤتمر القومي لمحو الأمية - صدى البلد - 20 فبراير 2013/ علما بأن د. أحمد عمران شغل منصب نائب رئيس حزب البناء والتنمية.

(64) العدالة الانتقالية والمصالحة المجتمعية - المعهد المصري - د. أسامة رشدي - 2 أبريل 2016/ الباحث المصري أسامة رشدي للرأي العام: مسار العدالة الانتقالية انتكس بعد الانقلاب - الرأي العام التونسية - د. أسامة رشدي القيادي السابق بحزب البناء والتنمية والعضو السابق بالمجلس القومي لحقوق الإنسان - 28 نوفمبر 2019. (65) ائتلاف جديد بمصر يهدف لتطهير القضاء - الجزيرة نت - 22 أكتوبر 2012/ طارق الزمر: ثورتنا لن تكتمل إلا بإقالة النائب العام - اليوم السابع 30 أكتوبر 2012/ بوقفة احتجاجية لـ«الجماعة الإسلامية» للمطالبة بإقالة النائب العام - المصري اليوم - 30 أكتوبر 2012.

(66) محافظ الأقصر.. استقالة لإخماد فتنة - الجزيرة نت - 25 يونيو 2013. (67) الإسلاميون يتجمعون أمام جامعة القاهرة للمشاركة في مليونية «ضد العنف» - المصري اليوم - 15 فبراير 2013.

(68) الرئيس مرسي يلتقي وفد البناء والتنمية لعرض مبادرة جديدة للحوار الوطني الشامل - صدى البلد - 19 فبراير 2013.

(69) البناء والتنمية: اللجان الشعبية ليست بديلاً عن الشرطة - أخبار اليوم - 17 مارس 2013 - البناء والتنمية: سنقدم مشروعاً لتقنين أوضاع اللجان الشعبية كجهاز معاون للشرطة - المصري اليوم 14 مارس 2013.

(70) «البناء والتنمية» يدعو مرسي للتصدي لأعمال البلطجة التي ترتكب باسم «الثورة» - المصري اليوم - 11-02-2013.

(71) الجماعة الإسلامية تطلق مبادرة «وطن واحد» ضد «الطائفية» - المصري اليوم - 15 مايو 2013/ "وطن واحد.. وعيش مشترك" مبادرة الجماعة الإسلامية للقضاء على الفتنة الطائفية - الدستور - 13 مايو 2013/ "وطن واحد.. وعيش مشترك".. مبادرة من الجماعة الإسلامية لمناقشة قضايا الأقباط - فيتو - 15 مايو 2013.

(72) الجماعة الإسلامية تطرح مبادرة للخروج من الأزمة أهم بنودها الاستفتاء حول مرسي أو قبول خريطة الطريق - الأهرام - 5 يوليو 2013/ بيان للجماعة الإسلامية تدعو فيه للحل السياسي في ذكرى رابعة - اليوم السابع - 14 أغسطس 2015/ <https://www.youtube.com/watch?v=UWER4eLwVA> / إسلام الغمري عضو الهيئة

العليا السابق - 6 يوليو 2017.

(73) "البناء والتنمية" يستعد لندوات حول حقيقة داعش بحضور رئيس الجماعة الإسلامية - اليوم السابع - 13 أبريل 2015/ طارق الزمر يطرح مبادرة جديدة لاستعادة فاعلية التيار الإسلامي - صوت الأمة الحر - 21 يوليو 2019/ الزمر: مؤتمر عام لبحث وتطوير التيار الإسلامي العام الجاري - عربي 21- 16 فبراير 2020/

<https://www.youtube.com/watch?v=xV6VzTRhnLI&t=21s>

مبادرتي لاستعادة فاعلية التيار الإسلامي (1) قناتي الرسمية على اليوتيوب/
مبادرتي <https://www.youtube.com/watch?v=SM9EQyynzjg>

لاستعادة فاعلية التيار الإسلامي (2) قناتي الرسمية على اليوتيوب.
(74) مبادرة البناء والتنمية لإنقاذ سيناء - المصريون - ٢٢ أبريل ٢٠١٧ | الجزيرة نت
- ٢٣ أبريل ٢٠١٧ | الأناضول ٢٣ أبريل ٢٠١٧ | مصر العربية ٢٢ أبريل ٢٠١٧.
(75) سياسات ثورة يناير - طارق الزمر - الشرق القطرية - 12 سبتمبر 2015 / جبهة
وطنية - وليس مجرد اصطفاة - طارق الزمر - الشرق القطرية - 17 نوفمبر 2015 /
"الجمعية الوطنية" خيار شعب - طارق الزمر - الشرق القطرية 30 يوليو 2016 /
إلى متى نولي "يوم الزحف"؟! طارق الزمر - عربي 21 - 3 أكتوبر 2018 / طارق
الزمر يرحب بدعوة أيمن نور للحوار الوطن - عربي 21 - 13 مايو 2019 / عبود
الزمر لـ الجريدة: لا يمكن للإسلاميين التفرد بحكم مصر - الجريدة الكويتية - 3 يناير
2012 / طارق الزمر يتعهد بتحقيق مجموعة أهداف.. ما هي؟ عربي 21 - 17 مايو
2017 / بيان موجه للمؤتمر العام للحزب بمناسبة انتهاء مدة انتخابي الأولى - 13
مايو 2017.

<https://www.facebook.com/100005574045288/posts/1386241418238313/?d=n>

(76) <https://www.youtube.com/watch?v=uMUk9r0Dzxs> د. نصر
عبد السلام الرئيس السابق لحزب البناء والتنمية - 16 نوفمبر 2013 / علاء أبو النصر
للثوار: تمسكوا بالسلمية حتي النصر - الأمين العام لحزب البناء والتنمية سابقًا - بوابة
الحرية والعدالة - 14 يوليو 2014 / صفوت عبد الغني: السلمية سلاحنا - الإخوان
المسلمون - رئيس المكتب السياسي لحزب البناء والتنمية سابقًا - 26 يوليو 2013 /
خالد الشريف - عضو الهيئة العليا لحزب البناء والتنمية سابقًا - الأهرام - 14 يوليو
2014

<https://www.youtube.com/watch?v=t0pju5bZE2A&feature=youtu.be> / إسلام الغمري - عضو الهيئة العليا لحزب البناء والتنمية سابقًا - 6 يوليو
2017.

(77) حزب البناء والتنمية لـ "الداخلية": لسنا ذراعًا للجماعة الإسلامية - اليوم السابع
20 مارس 2015

https://www.youtube.com/watch?v=J7z2_J7AOrs&feature=youtu.be النائب عامر عبد الرحيم عضو الهيئة العليا لحزب البناء والتنمية
السابق - 19 مايو 2016.

(78) المراجعات الفكرية هل تكون أمل المعتقلين في السجون المصرية؟ قراءة في
تجربة المراجعات الفكرية للجماعة الإسلامية المصرية - المعهد المصري للدراسات
- مجموعة من الباحثين - 14 أبريل 2020.

(79) أخطاء منهجية في ورقة المراجعات الفكرية وأمل المعتقلين في السجون - ا. عصمت الصاوي - معتقل سابق وعضو المكتب السياسي لحزب البناء والتنمية سابقاً - دراسة منشورة بموقع مركز حريات - أبريل ٢٠٢٠ / تمرد الجماعة الإسلامية: سنتقدم بالذاكرة الثانية لحل "البناء والتنمية" - اليوم السابع - 4 يناير 2015 / الزمر: رفض "البناء والتنمية" قرار مسيس وسنستأنف أمام الإدارية العليا - الأهرام. 2011-9-19 / الحكم في حل حزب البناء والتنمية وتصفية أمواله مارس المقبل - الأهرام 2019-12-21.